

تمهيد:

شهد نشاط البنوك والمؤسسات المالية الخاصة منذ نشأتها تطورا ملحوظا، ولا شك أن تلك الانجازات التي حققتها البنوك خاصة في مجال الاستثمار تعمل على أساس تحقيق العائد والربحية، حيث تسارعت حركة الانتشار الواسعة لهذه البنوك في مختلف البيئات والأقاليم، كما عرفت تطورا مستمرا في طريقة عملها وتحسنا في أدائها لتفادي أخطاء الماضي، والتطلع إلى المستقبل ومواجهة تحدياته.

ويعد الجهاز المصرفي القلب النابض لأي اقتصاد أي دولة، فقد عملت الجزائر على اكتساب قطاع مصرفي متطور وذلك منذ الاستقلال للسير في طريق النمو والتطور والاندماج في الاقتصاد العالمي، وبذلت مجهودات كبيرة للحصول على هذا الجهاز المصرفي و لتحقيق الإصلاحات والتي لعبت دورا بارزا في تطويره، كما توجد هناك نقاط أساسية ساهمت في تطوير الجهاز المصرفي وجعلته يتماشى نوعا ما مع متطلبات العصر، حيث مر الجهاز المصرفي جزائري بعدة اصلاحات للوصول إلى ما هو عليه، وتتلخص هذه الإصلاحات في مرحلتين: كانت الأولى قبل سنة 1990 قانون النقد والقرض أما الثانية فانطلقت إبتداء من قانون النقد والقرض، إذ تبنت الجزائر في أول التسعينات هذه الإصلاحات بهدف تحرير القطاع المصرفي وفتح أمام المنافسة والسماح بإنشاء البنوك الخاصة الوطنية والمختلطة والترخيص بفتح فروع البنوك الأجنبية في الجزائر ونتيجة لذلك أصبح الإصلاح المصرفي في الجزائر مرتبطا بتطوير الخدمات المصرفية ودعم القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية بغية الرفع من كفاءة أدائها.

ولعرض تجربة البنوك الخاصة في الجزائر سيتناول هذا الفصل ما يلي:

المبحث الأول: ماهية البنوك الخاصة.

المبحث الثاني: نشأة البنوك الخاصة في الجزائر.

المبحث الثالث: واقع البنوك الخاصة في الجزائر.

المبحث الأول: ماهية البنوك الخاصة.

أصبحت البنوك الخاصة في ظل متطلبات العصر ضرورة اقتصادية لكل مجتمع، لذلك نشأت منافسة قوية بين البنوك وأدت دورا هاما في تطوير العمليات المصرفية وتقديم خدمات حديثة، بالإضافة إلى المميزات والأهداف التي تتمتع بها هذه البنوك عن غيرها.

المطلب الأول: نشأة البنوك الخاصة.

إن حاجة الإنسان إلى إيجاد جهات أمينة لحفظ نقوده، دفعته إلى التفكير في إقامة مؤسسات خاصة لهذه الغاية، ولعل الصيارفة في أوروبا وإيطاليا بالذات هم أول من طرق هذا الباب فلقد كان التجار ورجال الأعمال يودعون أموالهم لدى هؤلاء الصيارفة بقصد حفظها مقابل إيصالات يحررها الصيارفة لحفظ حقوق أصحاب الودائع، وهكذا نشأت الوظيفة الكلاسيكية الأولى للمصارف وهي إيداع الأموال، وكان المودع إذا أراد ذهبه يعطي الصائغ الإيصال ويأخذ الذهب، ومع مرور الوقت أصبح الناس يقبلون الإيصال فيما بينهم كوسيلة للتبادل و يبقى الذهب مكدسا في خزائن الصائغ. وقد تنبه الصائغ إلى هذه الحقيقة، فصار يقرض مما لديه من الذهب مقابل فائدة، وهكذا أنشأت الوظيفة الكلاسيكية الثانية للمصارف وهي الإقراض.

أما خلق النقود أو إصدارها فقد نشأ عندما كان القرض يأخذ شكل إيصال يحرره الصائغ بدلا من الذهب الحقيقي ويعطيه للمقترض، وخاصة بعدما أصبح الناس يثقون بهذه الإيصالات لأنها قابلة للإستبدال بالذهب في أي وقت يشاؤون كما دلتهم على ذلك تجاربهم العديدة خلال تعاملهم مع الصائغ.

وقيام الصائغ بهذه الأعمال لم يأت طرفة، وإنما كان نتيجة لتطور استغرق زمنا طويلا واكبه ازدياد كبير في ثقة جمهور المتعاملين مع الصائغ مما حول مؤسسته إلى النواة الأولى للمصرف التجاري.

ولعل أول مصرف قام كان في البندقية عام 1157م، ثم توالى ظهور المصارف بعد ذلك فظهر بنك أمستردام عام 1609م، وبنك إنجلترا عام 1694م، وبنك فرنسا عام 1800م. هذا عن نشأة البنوك التجارية بصفة عامة، أما عن نشأة البنوك الخاصة فيبين تطورها العلاقة القوية بين تطور البنوك وعملية بناء الأساس الصناعي. فلم تشهد بداية القرن الثامن عشر في إنجلترا وويلز، خارج منطقة لندن، أكثر من إثني عشر مشروعا متخصصا في أعمال البنوك. ومع التوسع الصناعي تزايد عددها بمعدل كبير حتى جاوز المائة في بداية ثمانينات القرن ما قبل الماضي، لتصل إلى قمة تطورها عشية أزمة 1825. وقد تعدد أصل هذه البنوك عند نشأتها فقد بدأت هذه البنوك بقيام

الأفراد والمؤسسات التي تعمل أساسا في أوجه النشاط الاقتصادي المختلفة ببعض أعمال البنوك، وهم تجار جملة وتجار تجزئة وصناعيون في مجالي الصناعة المنزلية والصناعة اليدوية، وأصحاب مشروعات في نشاط التعدين. وقد احتوت القوائم الأولى محصلي الضرائب وبعض المحامين وأحد ملاك الأراضي. وقد دفعت قوى اقتصادية عديدة بهؤلاء وخاصة الصناعيين، نحو التخصص في أعمال البنوك.

في إطار هذه النشأة، وفي غياب القيود القانونية على تأسيس البنوك، ازداد عدد بنوك الأقاليم مع زيادة الطلب على الخدمات البنكية. وقد تم ذلك مع بقاء حجم الوحدة منها صغيرا في المتوسط ووجود البنك في شكل وحدة مستقلة لا في شكل الوحدة ذات الفروع المتعددة التي يمكن أن تستقر في أماكن مختلفة. كما نشأت وتطورت مع الثورة الصناعية حتى منتصف القرن التاسع عشر وتمثلت أعمالها البنكية في إصدار البنكنوت، خاصة بواسطة بنك إنجلترا. إذ لم يكن للبنوك الخاصة اللندنية حق إصدار البنكنوت وانتهى الأمر بالبنوك الخاصة في الأقاليم إلى الابتعاد عن هذه العملية¹.

المطلب الثاني: مفهوم وخصائص البنوك الخاصة.

يمكن تلخيص مفهوم البنوك الخاصة وخصائصها فيما يلي:

الفرع الأول: مفهوم البنوك الخاصة.

قدمت عدة تعريفات للبنوك الخاصة يمكن اجمالها فيما يلي:

البنوك الخاصة هي: "بنوك صغيرة الحجم نسبيا يملكها أفراد أو شركات أشخاص، ويقتصر عملها في الغالب على منطقة صغيرة عادة ما تستثمر مواردها في أصول عالية السيولة مثل الأوراق المالية والأوراق التجارية المخصصة وأصول قابلة للتحويل إلى نقد خلال فترة زمنية قصيرة دون خسائر هي تحاول دوما تجنب المخاطر لا تقدر على تحملها لصغر حجمها وضئالة امكانياتها المالية². وتعتمد هذه البنوك في نشاطها على ما يتمتع به أصحابها أو مديريها من خبرات بنكية وما بحوزته من ثقة المتعاملين، ويقتصر هذا النوع من البنوك على الدول الرأسمالية"³.

¹ محمد دويدار، أسامة الفولى، مبادئ الاقتصاد النقدي، الدار الجامعية الجديدة، مصر، 2003، ص ص: 211-213.
² رضا صاحب أبو أحمد، إدارة المصارف مدخل تحليلي كمي معاصر، ط1، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 2002، الأردن، ص: 24.
³ فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، إدارة البنوك مدخل كمي وإستراتيجي معاصر، ط2، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2003، ص: 19.

كما عرفت البنوك الخاصة بأنها: " البنوك التي تعود ملكيتها الى شخص واحد أو عائلة أو مجموعة من الشركاء، حيث يكون البنك هنا مشروع فردي أو شركة أشخاص¹. ويتولون ادارة شؤونها ويتحملون مسؤولياتها القانونية والمالية إزاء الدولة (ممثلة في البنك المركزي)².

فالبنوك الخاصة هي مؤسسات ذات رؤوس أموال خاصة، تتخذ شكل شركات مساهمة ومؤسسات تعاونية أو غيرها من الأشكال القانونية³.

وتشتهر الولايات المتحدة الأمريكية بهذا النوع من التشكيلات البنكية، ويعود السبب الرئيسي لنشئها إلى ما يلي⁴:

- يساعد على إدخال الآلات الحديثة وتنمية الإداريين فضلا عن إمكانية تحقيق التماثل والتناسق في اتخاذ القرارات وتحديد مستويات أسعار الفائدة.

- يتصف باستقرار صافي الأرباح المتحققة مقارنة بالبنك ذو الفرع الواحد.

الفرع الثاني: خصائص البنوك الخاصة.

تزداد أهمية البنوك الخاصة مقارنة بالبنوك الأخرى نظرا لطبيعتها الخاصة، وتتميز البنوك الخاصة بالعديد من الخصائص من أهمها⁵:

- هي مؤسسات مالية أو بنوك ملكيتها للأشخاص طبيعيين أو معنويين يخضعون للقانون الخاص.

- طبيعة رأسمالها خاصة.

- بما أنها ليست بنوك عمومية، فيمكن ملاحظة اختفاء الحواجز البيروقراطية.

- بما أن هدف هذه البنوك ذو طابع تجاري بحت، ألا وهو الربح، فإنها تسعى إلى تقديم أحسن الخدمات التنافسية.

- يحظى هذا النوع من البنوك بشبكة اتصالات واسعة ومتطورة حسب التكنولوجيا المتطورة.

¹ سامر بطرس جلد، النقد والبنوك، ط1، دار البداية ناشرون وموزعون، الأردن، 2009، ص:90.

² السيد متولي عبد القادر، اقتصاديات النقد والبنوك، ط1، دار الفكر ناشرون وموزعون، الأردن، 2010، ص:47.

³ مصطفى رشيد شبيحة، النقد والمصارف والائتمان، دار الجامعة الجديدة للنشر، 1999، ص:92.

⁴ فلاح حسين الحسيني، مؤيد عبد الرحمان، مرجع سابق، ص:19.

⁵ المرجع السابق، ص:20.

- يستخدم هذا النوع من البنوك أحسن الطرق والأساليب في الإدارة والتسيير، كما يعتمد على الاطارات الكفاءة ذات المستوى العالي.

المطلب الثالث: وظائف وأهداف البنوك الخاصة.

لا تختلف البنوك الخاصة في طبيعة نشاطها عن البنوك العمومية، ولكن ذلك لا يمنع بأن تتميز ببعض الأهداف والوظائف كما يلي:

الفرع الأول: وظائف البنوك الخاصة.

في ظل التطورات التي شهدها العالم ويشهدها لحد الآن ويرجع الفضل في ذلك الى التطور التكنولوجي فإن البنوك الخاصة أصبحت تمارس وظائف لم تكن معروفة فيما سبق وهذا تماشيا مع تطورات العصر والنمو والازدهار ومن بين هذه الوظائف ما يلي:

أولاً: إدارة أموال وممتلكات العملاء لصالح الورثة المنتفعين.

في الدول المتقدمة يحرص الأثرياء على إفادة ورثتهم وذويهم من أموالهم وممتلكاتهم بعد وفاتهم، بحيث تتم هذه الاستفادة في إطار محكم وتعليمات محددة يصدرها العميل للبنك كأمين استثمار يتولى تنفيذها بعد وفاة العميل لصالح هؤلاء الورثة وأولئك المنتفعون كما تشمل هذه الخدمات الوصايا والشركات التي يقدمها البنك باعتباره منفذ، أو وصايا وعناية القصر وإدارة شؤونهم المالية¹.

ثانياً: تقديم خدمات استشارية للمتعاملين.

أصبحت البنوك الخاصة في الفترة الأخيرة تشترك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين معها عند إنشاء مشروعاتهم، وعلى هذا الأساس يتم تحديد الحجم الأمثل للتمويل وكذلك طريقة السداد. والخدمات الاستشارية المقدمة للمتعاملين لم تكن من الأنشطة الأساسية وليست لها علاقة مباشرة بطبيعة نشاط البنوك، ولكن الجو التنافسي الموجود بين البنوك حتم عليها الاعتماد على كفاءة المسؤولين بالبنك واستعدادهم لتقديم

¹ مصطفى رشيد شبيحة، الوجيز في الاقتصاد النقدي والمصرفي والبورصات، الدار الجامعية الجديدة، مصر، 1999، ص:12.

الخدمات والاستشارات الجديدة للمتعاملين وذلك لكسب ثقة البنك ونجاح المشروعات التي يقوم بدراسة جدواها للمتعاملين¹.

ثالثا: ادخار المناسبات.

تقوم البنوك الخاصة بتشجيع العمال على القيام بالادخار لمواجهة مناسبات خاصة (نفقات خاصة بالعملاء، الزواج، إلخ)، وتقوم بمنحهم قروض ميسرة وبشروط سهلة عند حلول هذه المناسبات ويؤدي هذا النوع من الخدمات إلى زيادة موارد البنوك نتيجة تراكم المدخرات ذلك لأن عملية السحب من هذه المدخرات تقل كثيرا عن كمية الأموال المودعة نتيجة ارتفاع عدد المدخرين وتنوع المدخرات².

رابعا: البطاقة الائتمانية.

تتمثل هذه الخدمة في منح العملاء بطاقات من البلاستيك، وقبل ذلك يتأكد البنك من سمعة العميل ويمنحه البطاقة إذا كانت سمعته الائتمانية مشجعة، بحيث تحتوي على معلومات عن اسم المتعامل ورقم حسابه وكل المعلومات الضرورية، ويستطيع حامل هذه البطاقة الاستفادة من خدمات العديد من المحلات التجارية المتفقة مع البنك على قبول منح الائتمان لحامل البطاقة على أن يقوم بسداد قيمة هذه الخدمات خلال 25 يوم من إستلامه فاتورة المشتريات. وهناك عدة فوائد لهذه البطاقة فحاملها يحصل على ائتمان مجاني يتراوح بين 25 و 55 يوم وكذلك تقل حاجته إلى التعامل بالنقود، وبالنسبة للتجار فإن هناك زيادة في حجم المبيعات نتيجة التعامل بهذه البطاقة، وكذلك البنك فإنه يحقق عدة فوائد منها ضمان جزء كبير من الأفراد كمتعاملين دائمين، واضطرار المحلات التجارية المتفقة مع البنك إلى فتح حسابات ودائع مع هذا البنك لتسهيل أعمالها³.

خامسا: خدمات الكمبيوتر.

تقوم البنوك اليوم باستخدام الكمبيوتر في كثير من نواحي النشاط فيها وهي بذلك تقدم العديد من الخدمات للمتعاملين من خلال تزويدهم بكشوف شاملة تبين أوضاعهم وكذلك تبين الضرائب المترتبة على إيراداتهم إلى غير ذلك من الخدمات المقدمة⁴.

¹ زياد رمضان، إدارة الأعمال المصرفية، ط6، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 1997، ص: 29.

² المرجع السابق، ص: 30.

³ المرجع السابق، ص: 30.

⁴ زياد سليم رمضان، محفوظ أحمد جلدة، إدارة البنوك، دار المسيرة للنش والتوزيع، الأردن، 1996، ص: 23.

الفرع الثاني: أهداف البنوك الخاصة.

تهدف البنوك الخاصة إلى ما يلي¹:

- الانفتاح على اقتصاد السوق الدولي الذي ولد الحاجة الضرورية لرأس المال الخاص.
- التركيز على مجهودات تكوين وتطوير وتحفيز الموظفين.
- مواكبة ومسايرة مختلف التطورات الاقتصادية.
- توسيع النشاط التجاري سواء المحلي أو الخارجي.
- استقطاب الموارد وتشغيلها بأفضل الطرق بهدف المساهمة في التنمية الاقتصادية.
- تطوير العمليات المصرفية باستخدام أحدث الطرق والوسائل.
- تطوير الهياكل الضرورية من أجل تقديم خدمات أفضل للزبائن ومن أجل التصرف بحسب توقعاتهم ومساعدتهم على إعداد مستقبل لهم في بلدهم.

المبحث الثاني: نشأة البنوك الخاصة في الجزائر

لقد مر الجهاز المصرفي الجزائري بعدة اصلاحات مست النظام للوصول إلى ما هو عليه، وعموما تم تقسيم هذه المراحل التي تم بها الاصلاح إلى مرحلتين الأولى قبل سنة 1990 قبل قانون النقد والقرض والثانية ابتداء من قانون النقد والقرض.

المطلب الأول: إصلاحات الجهاز المصرفي.

ورثت الجزائر عند استقلالها نظاما مصرفيا واسعا لكنه بقي تابعا في مضمونه للنظام الفرنسي وقائم على أساس الاقتصاد الحر الليبرالي، وقد نتج عن هزيمة فرنسا وخروجها من الجزائر جملة من المحاولات للتخلص تدريجيا من النظام المصرفي الموروث الذي لم يكن يتماشى والتوجه الاقتصادي الجديد للجزائر المستقلة، حيث شهد النظام

¹ مصطفى رشيد شبيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي، دار المعرفة الجامعية، مصر، 1995، ص: 143.

المصرفي تغيرات وتطورات هامة، بالإضافة إلى مجموعة من الإصلاحات التي مست جميع القطاعات الاقتصادية، وستتطرق إلى أهم هاته الإصلاحات قبل وبعد قانون النقد والقرض من خلال ما يلي:

الفرع الأول: الإصلاح المالي والمصرفي لسنة 1971.

لقد حمل الإصلاح المالي رؤية جديدة من خلالها تم إسناد مهمة تسيير ومراقبة العمليات المالية للمؤسسات العامة للبنوك، وفرض مراقبة صارمة على التدفقات النقدية، ونوجز في إطار هذا الإصلاح، إتخاذ الإجراءات التالية¹:

- إمكانية إستعمال السحب على المكشوف من طرف المؤسسات العامة لتمويل عمليات الإستغلال، وذلك من خلال المادة 30 من قانون المالية لسنة 1971، ونتج عن ذلك تراكم ديون البنوك على المؤسسات العامة بشكل أثر على التوازن الداخلي للإقتصاد بشكل عام.

- من خلال المادة 7 لقانون المالية لسنة 1971، تم تحديد طرق تمويل الإستثمارات العامة المخططة، والمتمثلة فيما يلي²:

- ✓ قروض بنكية متوسطة الأجل تتم بواسطة إصدار سندات قابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي.
- ✓ قروض طويلة الأجل ممنوحة من طرف مؤسسات مالية متخصصة مثل البنك الجزائري للتنمية (BAD).
- ✓ التمويل عن طريق القروض الخارجية وذلك من خلال تصريح مسبق من وزارة المالية.

- تقوية دور المؤسسات المالية في تعبئة الإدخار الوطني عن طريق المساهمة الإجبارية للمؤسسات العامة في ميزانية الدولة، وذلك بمقتضى المادة 26 من التعليم 71-93 ل 31 ديسمبر 1971 والتي تقضي بتخصيص مبالغ الإهلاكات والإحتياطات في حساب لدى الخزينة العامة، ولكن هذا القرار طرح مشكلا يتمثل في عجز المؤسسات العامة الوطنية عن تحقيق نتائج إيجابية للمساهمة في ميزانية الدولة.

¹ بعلبي حسني مبارك، إمكانية رفع أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2011/2012، ص: 64-65.

² بن عيسى شافية، آثار وتحديات الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة على القطاع المصرفي الجزائري، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، تخصص نفود ومالية، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2010/2011، ص: 109-110.

- يتم التمويل البنكي للمؤسسات العامة يقيام هذه الأخيرة بتوطين كل عملياتها المالية في بنك واحد، وأن البنوك والمؤسسات ليست مخيرة في عملية التوطين بإعتبار أن المؤسسات الموجودة وزعت بقرار من وزارة المالية على البنوك التجارية الموجودة.
- دعم المؤسسات العامة التي تواجه عجزا في التسيير، بحيث يتم إعداد مخطط لإعادة هيكلة المؤسسات العامة التي سجلت عجزا ناتجا عن قيود خارجية مفروضة من طرف الدولة، وإلى معايير تطهير المؤسسات العامة التي سجلت عجزا ناتجا عن سوء التسيير.
- تحديد معدلات الفائدة بطريقة مركزية وإدارية.
- إلزام المؤسسات بفتح حسابين فقط هما حساب الإستغلال خاص بعمليات الإستغلال، وحساب الإستثمار خاص بعمليات الإستثمار.
- إقرار التوطين الإجباري بحيث لا يحق للمؤسسات التعامل مع أكثر من بنك واحد، وإقرار مبدأ التخصص القطاعي للبنوك، بحيث يكون كل بنك متخصص في التعامل وتمويل قطاع اقتصادي محدد.

الفرع الثاني: الإصلاح النقدي لسنة 1986.

- شهدت سنوات السبعينات تناقضات على مستوى التمويل، إذ تزايد دور الخزينة سواء من ناحية التمويل، أو كأداة لضبط الاقتصاد¹، فأول الإجراءات التي قامت بها الحكومة الجزائرية ضمن سلسلة الإجراءات التي كانت تهدف إلى التحول بالنظام الاقتصادي مبادئه ومؤسساته نحو اقتصاد يقوم على أسس وقواعد السوق، هو إصدارها قانون بنكي جديد والخاص بقانون رقم 86-12 المؤرخ في 19 أوت 1986 المتعلق بنظام البنوك والقروض²، جاء هذا الإصلاح ليعيد الاعتبار للمؤسسة البنكية وهذا من خلال³:
- إستعادة البنك المركزي لمكانته كبنك للبنوك، يملك سلطة على البنوك التجارية.

¹ صوفان العبد، دور الجهاز المصرفي في تدعيم وتنشيط الخصخصة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2011/2010، ص: 6.

² كمال عايشي، أداء النظام المصرفي الجزائري في ضوء التحولات الاقتصادية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة الجزائر، العدد 10، نوفمبر 2006.

³ بوسنة كريمة، البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، تخصص مالية دولية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2011/2010، ص: 51.

- تقسيم النظام البنكي إلى مستويين، بنك مركزي يمثل الملجأ الأخير للإقراض، وبنوك تجارية تعمل تحت سلطة البنك المركزي.
- استعادة مؤسسات التمويل دورها داخل نظام التمويل من خلال قيامها بوظائفها الأساسية وهي تعبئة الإدخار ومنح القروض المقدمة ومدتها مع إمكانية ردها.
- تقليص دور الخزينة في التمويل، وتغيب مركزة الموارد المالية.
- إنشاء هيئات رقابة مصرفية، وهيئات إستشارية أخرى.
- أما على مستوى هيكل النظام البنكي فقد قام إصلاح 1986 بإعادة هيكلة النظام المصرفي وهذا بهدف زيادة مبدأ التخصص البنكي، بحيث أن كل بنك يتخصص في تمويل قطاع معين وهذا التخصص في المقابل قلل نوعا ما من احتكار مجموعة من البنوك لتمويل الاقتصاد.

الفرع الثالث: الإصلاح النقدي لسنة 1988.

- قامت الجزائر بتعديلات في قانون 06/88 المؤرخ في 12 جانفي 1988 والخاص بإصلاح الجهاز المصرفي ويمكن من خلالها أن يدلي بما يلي¹:
- تطبيق القانون البنكي المكمل لسنة 1988، وهذا بوضع أجهزة استشارية ورقابية مثل المجلس الوطني للقرض.
- وضع لجنة مراقبة للبنوك المتعلقة بالجهاز المخطط الوطني للقرض، وذلك باعتبارهم المساهمين الأساسيين للسياسة النقدية والمالية.
- تنظيم وتطوير الأسواق المالية والنقدية باعتبارها أجهزة لتوزيع الموارد وذلك بعلاقة مع المخطط الوطني للقرض.
- التفرقة القانونية بين دور البنك المركزي ونشاط القرض من قبل الأجهزة التجارية وأن هذا الشكل من اصلاحات يزيد من البنوك التجارية في تقلص القروض.
- ويذكر هذا القانون بأن مؤسسات القرض هي مؤسسات عمومية اقتصادية، وهو ما يدرج البنوك بالتأكيد ضمن دائرة المتاجرة لتحضيرها قصد النظر في علاقتها مع المؤسسات الاقتصادية المستقلة التي تحددها القواعد التقليدية

¹ بودلال علي، سعيداني محمد، فعالية النظام المصرفي الجزائري بين النظرية والتطبيق، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني الأول حول إصلاح المنظومة المصرفية، المركز الجامعي جيجل، ماي 2005، ص: 7.

التي تقود البنوك إلى إقتصاد السوق الحرة، كما يسمح هذا القانون لمؤسسات والهيئات المالية باللجوء إلى القروض متوسطة الأجل في السوق الداخلية والسوق الخارجية¹.

ومن هنا يمكن القول بأن إستقلالية البنوك بصفتها مؤسسات اقتصادية عمومية قد تمت فعلا سنة 1988، وهذا طبقا للقوانين التي تمت المصادقة عليها في هذه السنة.

المطلب الثاني: قانون النقد والقرض

شرعت الجزائر في تطبيق حزمة من الاصلاحات الاقتصادية منذ بداية عقد التسعينات من أجل تغيير نمط تسيير الاقتصاد من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق، ولهذا جاء قانون النقد والقرض 90-10 وذلك من خلال محاولة تحرير النظام المالي من القيود المفروضة عليه وشمل القانون كل المسائل المتعلقة بالنقد والقرض وجاء بأفكار جديدة حول دور القطاع المصرفي وتنظيمه، ويقوم قانون النقد والقرض على عدة أهداف يمكن إنجازها فيما يلي:

الفرع الأول: قراءة لقانون النقد والقرض 90-10.

كل الجهود المبذولة لإصلاح وإنعاش النظام المصرفي الجزائري لم تنعكس إيجابا على الاقتصاد الوطني، مما جعل السلطات تعزز أكثر فكرة إصلاح الجهاز المصرفي في التسعينات وذلك من خلال قانون النقد والقرض المؤرخ في 14 أبريل 1990.² رغم أنها تواجدت في ظروف نوعا ما صعبة إلا أن الإهتمامات المبرمجة أنصبت على النظام النقدي بدرجة الأولى، فقد جاء هذا القانون ليحرر تماما البنوك التجارية من قيودها الإدارية ويتركز السلطة في بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض، ويفتح المجال لإنشاء بنوك خاصة، خصوصا وأن الجزائر متوجهة نحو إقتصاد السوق، هذا الأخير الذي أرغمها على القيام بإصلاح جذري في الجهاز المصرفي إدارة وتسييرا، وتجب الإشارة إلى أن هذا القانون جاء لإعادة إدخال العقلانية الاقتصادية على مستوى البنوك والمؤسسات والسوق³، وعليه فأهم الإجراءات التي جاء بها هذا القانون تتمثل في التخلي عن التسيير المركزي للموارد المالية من طرف الخزينة العمومية، وبالتالي وضع حد لرابطة التمويل بين الخزينة العمومية والمؤسسات الاقتصادية العمومية بعدم إجبار المؤسسات

¹ محمود حميدات، مدخل التحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996، ص: 141.

² قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض الصادر في 14/04/1990، الجريدة الرسمية، العدد 16.

³ هشام فاروق، أهمية الاصلاحات والمالية في تحسين أداء الاقتصاد، جامعة وهران، الجزائر، ص: 12.

العمومية على العمل مع مصرف واحد، وهذا بالإضافة إلى إجراءات تنظيم وتطوير السوق المالي والنقدي وإلى تنمية وتوسيع الوساطة المالية¹

الفرع الثاني: أهداف قانون النقد والقرض.

يهدف قانون النقد والقرض 90-10 إلى تحقيق ما يلي²:

- وضع حد لكل تدخل إداري في القطاع المصرفي والمالي.
- رد الاعتبار لدور البنك المركزي في تسيير شؤون النقد والقرض.
- إعادة تقييم العملة الوطنية.
- ضمان تسيير مصرفي جيد للنقود.
- تشجيع الاستثمارات الخارجية والسماح بإنشاء بنوك خاصة وطنية وأجنبية.
- تنويع مصادر التمويل للمتعاملين الاقتصاديين، خصوصا بالنسبة للمؤسسات عن طريق إنشاء السوق المالي وبورصة القيم المنقولة.
- إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من قبل البنوك.

الفرع الثالث: فتح القطاع المصرفي أمام البنوك الخاصة والأجنبية.

كان لصدور قانون النقد والقرض 90-10، الأثر البالغ على تحرير القطاع القطاع تبعا لمنطقة السوق، وذلك لتجسيد حرية المنافسة في النشاط المصرفي، كما أنه ولأول مرة سمح للبنوك الأجنبية بإنشاء بنوك خاصة والقيام بأعمال لها في الجزائر في إطار فتح الاقتصاد الوطني على الإستثمار الأجنبي ومواكبة موجة تحرير النشاط الاقتصادي العالمي.

¹ عامر بشير، دور الاقتصاد المعرفي في تحقيق الميزة التنافسية للبنوك (دراسة حالة الجزائر)، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نفود مالية وبنوك، جامعة الجزائر، الجزائر، 2011/2012، ص: 102.

² باكور حنان، الجهاز المصرفي الجزائري ومتطلبات العولمة المالية، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة أكلي محند أولحاج البويرة، الجزائر، 2013/2014، ص: 14-15.

لقد أدى إنشاء البنوك الخاصة، المحلية منها والأجنبية إلى إحداث تغيرات مست السوق النقدي. وعلى العموم يمكن تقسيم الرأسمال الأجنبي إلى قسمين:

- رؤوس الأموال الرامية إلى تحقيق الأرباح، حيث تولي أهمية كبيرة للسيولة المالية ويوصف هذا الرأسمال المتغير في الأسواق المالية وبالتالي لا تهمه السوق الجزائرية.

- رؤوس الأموال الصناعية وتخضع لإستراتيجية الموقع والأسواق وهو الرأسمال الذي تحتاجه الجزائر ولا يمكن تعبئته ما لم يتم توفير الشروط اللازمة لممارسة النشاط.

ولقد سمح إنشاء البنوك الخاصة وتطوير أنشطتها إلى خلق جو من المنافسة الحرة بين البنوك على مستوى سوق الموارد والقروض والخدمات المصرفية.

المطلب الثالث: قانون ترقية الإستثمارات.

حققت الجزائر قفزة نوعية في مجال التعامل مع قضايا الاستثمار الأجنبي المباشر خاصة بعد المصادقة على الإطار التشريعي الجديد الذي تجسد في أحكام المرسوم 39-12 المؤرخ في 15 أكتوبر 1993، ويعتبر هذا النص اللبنة الأساسية وحجر الأساس والزاوية في مجال الإجراءات ذات الطابع التشريعي التي تحكم مجال الاستثمارات، ولعل أهم النقاط الأساسية التي جاء بها هذا النص التشريعي تكمن فيما يلي¹:

- إزالة تامة للفوارق القديمة بين الاستثمارات العمومية والخاصة والأجنبية والعامة والوطنية.

- التخفيض في إطار تدخل الدولة لمنح بعض الامتيازات الجبائية، الجمركية والمالية مع إزالة نظام الاعتماد بحيث تصبح الاستثمارات قبل إنجازها موضوع تصريح بالاستثمار.

- ضمان حرية تحويل رؤس الأموال القابلة للاستثمار والعوائد الناجمة عنها.

لقد ألغى هذا النص التشريعي صراحة كل القوانين الصادرة التي تعالج نفس الموضوع والقوانين المخالفة له باستثناء تلك المتعلقة بالمحروقات، حيث أن هذا القانون جاء نتاجا للإصلاحات التي شرعت الجزائر في تطبيقها

¹ المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في أفريل 1993 يعدل وينم الأمر رقم 75-50 المؤرخ في 26/09/1985 والمتضمن القانون التجاري (الجريدة الرسمية رقم 27 1993).

منذ 1988 هذا التاريخ الذي تزامن مع إنشاء المؤسسات العمومية الاقتصادية، كما سبق صدوره صدور القانون التجاري والقانون المتعلق بالتحكيم في مجال التجارة الدولية.

ومن كل هذا نجد أن هذا القانون وضع حيز التطبيق القواعد المتعلقة بالاقتصاد الحر وبذلك تغير النظرة الاقتصادية السابقة للاستثمار الأجنبي المباشر على أنه أداة للرقى ونمو الاقتصاد، ومن هنا فقد أتيح للمستثمر الأجنبي إمتلاك حصة 100 % من المشروع الاستثماري، بالإضافة إلى ذلك قانون الخوصصة حيث نجد أن المستثمر الأجنبي بإمكانه أن يتحصل على امتلاك جزئي أو كلي لشركة عمومية مطروحة للمساهمة أو البيع، كما أن هذا النص لا يعبر عن أي تمييز بين المستثمر الأجنبي والوطني وبالتالي يعامل الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب بمثل ما يعامل به الأشخاص الجزائريين¹.

المبحث الثالث: واقع البنوك الخاصة في الجزائر

رغم أن النظام المصرفي الجزائري إنفتح كثيرا بعد صدور قانون 90-10، وإنشاء البنوك الخاصة هو كفيل بإعادة هيكلة الجهاز المصرفي وكون السوق الجزائرية لازالت حديثة يمكنها إستيعاب أكبر عدد من البنوك الخاصة الوطنية والأجنبية، وخلق منافسة بين البنوك، وبالرغم من ذلك إلا أنه حدثت ثغرات خاصة في ضعف الرقابة عليها مما أدى ببعض هذه البنوك للوقوع في أزمات مالية هزت القطاع المصرفي.

المطلب الأول: البنوك الخاصة المتواجدة في الجزائر.

سمح صدور القانون المتعلق بالنقد والقرض بظهور بنوك خاصة جديدة ومختلطة، أو مكونة من تجمع رؤوس أموال عمومية، ونذكر البنوك التي حصلت على الاعتماد:

أولا: البنوك الخاصة الجزائرية.

مع نهاية 2001 فإن البنوك الخاصة الجزائرية كانت كما يلي:

¹ المرسوم التشريعي رقم 93-09 المؤرخ في 25 أفريل 1993 يعدل ويتمم الأمر رقم 66-154 المؤرخ في 08/06/1985 والمتضمن القانون التجاري (الجريدة الرسمية رقم 27 1993).

1- بنك الخليفة:

تأسس بنك الخليفة سنة 1997 ولكنه لم يحصل على الترخيص من طرف مجلس النقد والقرض حتى 22 مارس 1998 واعتمد من بنك الجزائر في 27 جويلية 1998 وبدأ نشاطه الفعلي سنة 1998 بشكل شركة للأسهم يحمل اسم الخليفة بنك، بلغ رأسماله الخاص 500 مليون دينار جزائري مقسمة على خمسة آلاف سهم اجتماعي اسند اسم البنك إلى المؤسسة، ويعتبر هذا البنك أول بنك تجاري ذو طابع عالمي برؤوس أموال خاصة جزائرية وقد تبنى هذا البنك استراتيجية نمو داخلية وهذا لإثبات وجوده في السوق وتقوية وضعه المادي والاقتصادي¹.

2- البنك التجاري الصناعي الجزائري.

منح الترخيص بإنشائه على شكل شركة أسهم رأسمالها 1 مليار دينار جزائري، من طرف مجلس النقد والقرض في 28 جوان 1997 بقرار 01-97 برأسمال قدره 500 مليون دينار جزائري، يقوم هذا البنك بعمليات خاصة بالبنوك التجارية².

3- البنك العام المتوسطي:

أنشئ هذا البنك في 30 أبريل 2000، في شكل شركة ذات أسهم برأسمال قدر ب 1 مليار دينار جزائري مقره الرئيسي في الجزائر العاصمة المساهمة الأجنبية فيه لا تمثل سوى 8%³.

ثانيا: البنوك الخاصة الأجنبية.

قام مجلس النقد والقرض بإعتماد بنوك خاصة أجنبية وبنوك مختلطة وهي:

1- بنك البركة:

يعتبر بنك البركة الجزائري أول بنك اسلامي يفتح أبوابه في الجزائر، لتييح فرصة العمل المصرفي الاسلامي للمتعاملين الذين يسعون إلى التعامل على أساس مبادئ الشريعة الاسلامية، وامثالاً لأحكام القانون 10/90 المؤرخ في 14 أبريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض تم إنشاء البنك في 20 ماي 1991 ليجعل مقره الرئيسي

¹ ضياء مجيد موسمي، الخصوصية والتصحيحات الهيكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص: 82.

² المرجع السابق، ص: 82.

³ نزال سامية، التأهيل المصرفي للخصوصية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، علوم التسيير، تخصص مالية وبنوك، جامعة سعد دحلب البليدة، الجزائر، جوان 2005، ص: 55.

بالجزائر العاصمة¹، برأسمال 500 مليون دينار جزائري المساهمون في رأسماله هم بنك الفلاحة والتنمية الريفية (الجزائر) وشركة دله البركة (السعودية)، وهو مرخص له القيام بجميع الأعمال المصرفية، التمويل والاستثمار وفق لمبادئ الشريعة الإسلامية السمحة، ويدير البنك 32 فرع².

2- البنك الاتحادي:

البنك الاتحادي هو عبارة عن بنك خاص تم تأسيسه في 7 ماي 1995 بمساهمة رؤوس أموال خاصة وأجنبية، وتركز أعمال هذا البنك في أداء نشاطات متنوعة. وتتمحور هذه النشاطات على وجه الخصوص في جمع الادخار، وتمويل العمليات الدولية، والمساهمة في رؤوس الأموال الموجودة أو المساهمة في إنشاء رؤوس أموال جديدة. كما يقوم بتقديم النصائح والارشادات والاستشارات المالية إلى الزبائن.³

3- الشركة العامة الفرنسية:

أنشئت بتاريخ 4 نوفمبر 1999 برأسمال قدره 500 مليون دينار جزائري مكتب من طرف المؤسسة العامة الفرنسية بنسبة 49% و FIBA هولدينغ للمساهمة بنسبة 31% و SFS بنسبة 10% و البنك الافريقي للتنمية بنسبة 10% مقرر الأيثار⁴.

4- المؤسسة العربية المصرفية:

أسس بتاريخ 24 سبتمبر 1998 من طرف مجلس النقد والقرض، وهكذا ظهر بنك المؤسسة العربية المصرفية الجزائر، والمعروفة تحت الاسم التجاري لبنك ABC الجزائر، ليصبح في الواقع أول بنك خاص دولي وبدأ نشاطه في 2 ديسمبر 1998، برأسمال قدره 10 مليار دينار جزائري في ديسمبر سنة 2009⁵. وبمشاركة المساهمين الرئيسيين، حيث ساهمت بنك المؤسسة العربية المصرفية البحرين (BSC) بـ 87.62% من رأس المال، المؤسسة العربية للاستثمار الرياض (TAIC) بـ 4.18%، المؤسسة المالية الدولية (IFC) هي شركة تابعة للبنك الدولي

¹ نوال بن عمارة، محاسبة البنوك الإسلامية (دراسة حالة بنك البركة الجزائري)، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، يومي: 22-23 أبريل 2003.

² رتيبة بركيبة، تقييم أداء البنوك التقليدية والإسلامية (دراسة مقارنة العائد والمخاطرة بين القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة)، مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، تخصص مالية المؤسسة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2013-2014، ص: 22.

³ الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، ط6، الجزائر، 2007، ص: 24.

⁴ www.societegenerale.dz/nous_connaitre.html, le 06/03/2015

⁵ www.arabbanking.com.dz/fr/abaut/bckground.asp, le: 10/03/2015

1.85%، الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) بـ 2.09% ومستثمرون آخرون جزائريون
خواسب 4.26% من رأسمال البنك¹.

5- بنك الريان:

أنشئ في 8 أكتوبر 2000، هو فرع لبنك قطري تم إنشائه من قبل مجموعة الفيصل التي مقرها قطر برأسمال
قدره 30 مليون دولار مقره الرئيسي بئر مراد رابح، الجزائر العاصمة².

6- بنك ناتكسيس الأمانة الجزائرية:

أنشئ هذا البنك الأجنبي الخاص تحت هذه التسمية برأس مال قدره 500 مليون دينا جزائري ويعتبر هذا
البنك نتاج إدماج تم بين القرض الشعبي الوطني والبنك الفرنسي للتجارة الخارجية وهو تابع منذ أكتوبر 1997
إلى مجموعة البنوك الشعبية التي تعد المساهم الرئيسي في رأسماله³.

ورغم أن النظام المصرفي إنفتح كثيرا بعد صدور قانون النقد والقرض إلا أن البنوك العمومية الوطنية الستة بقيت
تتميز على القطاع حيث يتجمع لديها ما يقارب 90% من الموارد وتمنح 95% من القروض ويعود انخفاض
حصة البنوك الخاصة إلى عدة عوامل ومنها ما يلي⁴:

- القطاع المصرفي حديث النشأة.

- البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية بقيت في حالة الانتظار لسياسة الإصلاحية المتبناة من الدولة الجزائرية.

¹ أمينة ايدري، دور الضمانات البنكية الدولية في ترقية التجارة الخارجية (دراسة حالة في بنك المؤسسة العربية المصرفية- الجزائر وكالة
حاسي مسعود)، مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية،
تخصص مالية وبنوك، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2012/2011، ص: 38.

² www.djazairress.com/fr/infosoir/8307, le: 12/03/2015.

³ جريدة الخبر اليومية، العدد 2261، 1998/8/5، ص: 7.

⁴ بطاهر علي، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وأثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية
وعلوم التسيير، تخصص العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل إقتصادي، جامعة الجزائر، 2006/2005، ص: 50.

المطلب الثاني: العراقيل التي تواجهها البنوك الخاصة في الجزائر.

تواجه البنوك الخاصة كغيرها من المؤسسات الاقتصادية الخاصة في الجزائر العديد من المشاكل يمكن الإشارة إليها فيما يلي¹:

من الطبيعي أن يواجه كل استثمار في بدايته صعوبات للتأقلم مع المحيط الاقتصادي، لذا ورغم كل شيء وضعت البنوك الخاصة أولى خطواتها في النظام المصرفي الذي يعتبر نظاما محتكرا من طرف ستة بنوك عمومية تمثل أغلبية ساحقة، فالبنوك الخاصة لا تمثل سوى نسبة 10% من السوق. إن ظهور مثل هذه البنوك في هذا الوسط قد يكون صعبا، رغم هذا فإن نشاط البنوك الخاصة عرف في الفترة 1998-2002 تطورا سريعا، وكان من الممكن أن يواصل التطور لولا الانتكاسة التي عرفها القطاع. لهذا أصبحت عدة بنوك تواجه خطر فقدانها لتوازناتها المالية وهذا ما يمكن وصفه بالموت البطيء، وبالتالي الزوال والعودة إلى النقطة الصفر، بعد أزمة الثقة التي عاشها النظام على إثر أزمة بنك الخليفة، حيث سجلت سحبات هائلة للودائع من المودعين التي طالت عددا من المؤسسات البنكية الخاصة هذا من جهة، ومن جهة أخرى فقد اتخذت عدة إجراءات متتالية مست العديد من البنوك الخاصة، حيث أصبحت هذه الأخيرة تجد صعوبات في الوصول إلى السوق النقدية مما دفعها إلى الاعتماد الشبه الكلي على أموالها الخاصة، فضلا عن أن نصيب هذه البنوك من عمليات التجارة الخارجية والتحويلات المالية تقلص بالمقارنة مع البنوك الأجنبية التي أصبحت تعامل بأفضلية، إذ أن قيمة التحويلات والعمليات المتصلة بالتجارة الخارجية التي تقدر ب1200 دج عام 2000، تستأثر البنوك العمومية على نسبة 95% منها، ثم تليها البنوك الأجنبية. وبهذا فإن التطورات التي عرفتها الساحة المصرفية أصبحت تهدد في العمق وجود البنوك الخاصة ذات الرأسمال الوطني والمحلي، وإعادة رسم المنظومة المصرفية من خلال إعطاء الأولوية للبنوك الأجنبية الخاصة لاسيما الفرنسية. إن هذا التوجه سيقضي على البنوك الخاصة الجزائرية خاصة وأنها تعاني من ضغوط مختلفة في أعقاب أزمة بنكي الخليفة و BCIA التي فتحت غطاء الأمن المالي، اتخذت بعدها سلسلة من التدابير الضمنية والعننية، كان أبرزها عدم قبول معظم البنوك العمومية خصم الصكوك البنكية للبنوك الخاصة، والذي يعتبر تعامل غير شرعي ولا يستند لأية اعتبارات قانونية، ويعكس النية في استغلال ظرف خاص لإعادة بث سمعة البنوك العمومية وهذا بعد أن قامت وزارة المالية بتوجيه تعليمة لمسؤولي البنوك العمومية في 4 جوان 2003 تمنعهم من تسبيق الأموال على صكوك البنوك الخاصة للحد من نزيف الأموال الذي عرفته البنوك العمومية في تلك الفترة،

¹ وهيبه خروبي، تطور الجهاز المصرفي ومعوقات البنوك الخاصة في الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نفوذ مالية وبنوك، جامعة سعد دحلب البليدة، الجزائر، جوان 2005، ص: 149-151.

هذه التعليمات جاءت ضمن الإجراءات الوقائية التي اتخذتها الوزارة المنتدبة لإصلاح البنوك بعد الفحص الذي قام به بنك الجزائر على تسعة بنوك خاصة.

اتبعت هذه الإجراءات بحالة سحب الأموال من عدد من المدخرين والمستثمرين بشكل هدد وضع العديد من البنوك الخاصة، منها يونيون بنك حيث لجأ مسؤوله إلى العدالة لإنقاذ بنكه، أما البنك الدولي الجزائري فمنذ تنصيب المسير الإداري له ظل وضعه حرجا وقد وصل إلى حد العجز عن التسديد. لهذا طالب مسؤولي البنوك الخاصة من السلطات العمومية التدخل لتنظيم السوق المالي ووضع حل للمشكلة التي تهدد وجود العديد من البنوك الخاصة، فقد أصبح الكل يوازي بين الهشاشة الاقتصادية والقطاع الخاص، وأضحى هذا القطاع الضحية الأولى. إن هذه الوضعية الحرجة تضاعف من فقدان المنظومة المصرفية لمصداقيتها في الجزائر، وتقع مسؤولية الوضع الذي وصلت إليه البنوك على بنك الجزائر، إذ يعاب على هذه الهيئة التي يفترض أن تكون أداة للرقابة والضغط، عدم تفتحها حيث أن هيأتها ظلت مغلقة على نفسها أي مجلس النقد والقرض واللجنة المصرفية، أو أداة لتسليط العقوبات البعدية، وأول إجراء قامت به هو منع هذه البنوك الخاصة من الوصول إلى السوق النقدية، الذي نتجت عنه مضاعفات خطيرة على توازنات البنوك الخاصة، فمن غير الممكن أن يسير أي بنك من خلال موارده الخاصة فقط، وإن تم ذلك فسيكون لفترة وجيزة فقط أيا كانت موارده، هذا بالإضافة إلى حصص البنوك الأجنبية التي تزداد على حساب البنوك الوطنية، حيث أن هذه البنوك تستفيد من مزايا تخدم مصالح البنوك الأصلية لها وبالتالي تخدم بلدها دون أية مجازفة. وفي بيان موقع من قبل رئيس مجلس إدارة البنك الخاص يونيون بنك، أصدره في أعقاب بروز مشكلة تصفية بنكي الخليفة وbcia وردة فعل عدد من المودعين من رجال أعمال الذين سحبوا أموالهم الهامة من البنوك الخاصة، يوضح هذا البيان أن النظام المصرفي الذي يركز على الثقة، وفي أعقاب الأزمة وتأثيراتها فإنه لا يوجد أي بنك يمكن أن يتحمل مثل تلك السحوبات، ويشما أيضا البيان، أن كل دول العالم تضع آليات وميكانيزمات للحد من آثار مثل هذه الحركة، حيث يعتمد تضامن بين البنوك لتمكينها من الوصول إلى السوق النقدية وتمكينها من الاقتراض، كما أنه يمكن أن تتدخل الدولة لإنقاذ القطاع المتضرر، لذا طالب مسؤولوا عدد من البنوك الخاصة بإيجاد الحلول عبر إقترح مخطط التسعة أشهر لضمان استقرار السوق النقدي، كما تطرق البيان إلى أنه لا يمكن لأي نظام اقتصادي تفادي الأزمات، لكن نوعية أي نظام تقاس بقدرته على تسيير الأزمة بأقل الأضرار الممكنة للأعوان الاقتصاديين. ولا زالت تداعيات الأزمة إلى يومنا هذا، حيث أن رئيس الحكومة وفي سبتمبر 2004 أصدر تعليمة تنص على أنه يجب على المؤسسات العمومية أن تقوم بإيداع أموالها وأرصدها لدى البنوك العمومية دون سواها معلنا مقاطعة رسمية لكل البنوك الخاصة، هذا ما أثار تساؤلات

المؤسسات الدولية عن تناقض قرارات الحكومة الجزائرية والانفتاح الاقتصادي والمنافسة النزيهة واقتصاد السوق، وكذا الالتزامات التي قدمتها الجزائر للالتحاق بالمنظمة العالمية للتجارة (OMC) والتوقيع على اتفاق الشراكة الأوروبية¹.

- تتميز التجربة الجزائرية في البنوك الخاصة بالحدثة وقلة المشاركين فيها نظرا أن القانون الجزائري لا يسمح بقيام بنوك خاصة بمعنى الكلمة بل بنوك تتعامل بمنتجات الصيرفة الخاصة، مما صعب فتح السوق نحو هذا النشاط وقلل إلى حد كبير نمو هذا النوع من الصيرفة².

المطلب الثالث: بعض تجارب البنوك الخاصة في الجزائر.

شرعت السلطات العمومية منذ سنة 1990 في إجراء تعديلات هيكلية على القطاع المصرفي، بهدف اتيئة العمليات المصرفية وفق آليات اقتصاد السوق وتحقيق جودة الخدمات المصرفية وخلق منافسة بين البنوك، ومن بين أهم البنوك التي ظهرت في هذه الفترة، نجد بنك الخليفة والبنك التجاري والصناعي الجزائري (BCIA)، لكن أهم ما يميز هذه المرحلة هو ضعف رقابة بنك الجزائر لهذه البنوك قبل وبعد بداية نشاطها، مما أدى بهذه البنوك للوقوع في أزمات مالية هزت القطاع المصرفي.

أولا: أزمة بنك الخليفة.

إن مشكلة هذا البنك هي نتاج للعديد من الأسباب، أهمها فتح الاستثمار في القطاع المالي لأشخاص لا يمتلكون الخبرة الكافية في المجال البنكي، وكان ذلك حال بنك الخليفة الذي تأسس سنة 1998 من قبل صاحبه السيد خليفة العروسي وهو صيدلي، وعلى أساس المغامرة قدم هذا البنك خدمات ومنتجات بنكية لم يكن المدعون الجزائريون ليحصلوا عليها، مثل معدلات الفائدة العالية على الودائع لأجل، بطاقات بنكية، حسابات بالعملة الصعبة، تسهيلات القروض، بطاقات الشراء (CARTE d'achats) تعادل ضعف مرتب الزبون..... إلخ، وهذا كله بغرض جذب أكبر عدد ممكن من الزبائن، كما قدم هذا البنك عروضاً خاصة ومغرية على الودائع الخاصة بالمؤسسات العمومية والهيئات العامة والضمان الاجتماعي، وحسب ما أشارت إليه اللجنة

¹ وهبة خروبي، مرجع سابق، ص: 151.

² كمال رزقي، تقييم تجربة الإسلامية بالجزائر في إدارة المخاطر الائتمانية، ملئقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية حول التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية، الخرطوم، السودان، النسخة الرابعة، يومي: 5-6 أبريل 2012، ص: 25.

البنكية في إحدى مذكراتها المتعلقة بنشاط الرقابة والتفتيش، فإن أهم سبب لأزمة بنك الخليفة هو سوء الحوكمة من قبل بنك الجزائر، والتي تجلت من خلال ما يلي¹:

- 1- عدم احترام الإجراءات المحاسبية للبنك.
- 2- التأخر في تقديم التقارير لبنك الجزائر.
- 3- المراجعة الغير منتظمة للملفات التوطيين.
- 4- غياب المتابعة والرقابة.
- 5- عدم احترام قواعد الحذر.

وقد واجه بنك الخليفة وضعية صعبة فيما يتعلق بحركة الودائع والوضعية المحاسبية وبالتالي عدم القدرة على سداد مستحقات الزبائن، لهذا قامت السلطات بعد اتخاذ قرار تصفية البنك بالعديد من الإجراءات لغرض ضمان حقوق المودعين، حيث قامت شركة ضمان الودائع (société de garantie des dépôts) بتقدير تعويضات بقيمة 600 ألف دينار جزائري لجميع المودعين، وهو ما لم يكن كافيا، مما اضطر مصرفي البنك إلى تطهير الحسابات وبيع أصول البنك².

ثانيا: أزمة البنك التجاري والصناعي الجزائري (BCIA):

نفس الشيء حدث مع هذا البنك الذي تم اعتماده سنة 1998 من طرف بنك الجزائر، وفي إطار برنامج الرقابة الشاملة الذي قام به بنك الجزائر سنة 2001 على مستوى هذا البنك، وجد المفتشون العديد من التجاوزات للقواعد القانونية والتنظيمية الخاصة بالنشاط البنكي من بينها³:

- 1- عدم احترام التسيير الجيد للمهنة، خاصة فيما يتعلق بمعالجة الشيكات غير المدفوعة.
- 2- عدم كفاية الحساب الجاري للبنك لدى بنك الجزائر.
- 3- عدم وجود احتياطي إجباري.
- 4- تجاوزات لقوانين الصرف.

¹ أمال عياري، أبوبكر خوالد، تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية دراسة حالة الجزائر، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، يومي: 6-7 ماي 2012 ص: 13.

² أمال عياري، أبو بكر خوالد، مرجع سابق، ص: 13.

³ الزهرة فلفلي، حوكمة البنوك ودورها في إدارة وتخفيض المخاطر المصرفية (محاولة إسقاط على البنوك الجزائرية)، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص نقد بنك وتمويل، جامعة باجي مختار عنابة، الجزائر، 2010، ص: 218.

كل هذه الأمور وغيرها أدت إلى فقدان البنك التجاري والصناعي الجزائري للسيولة وعدم قدرته على تعويضها، مما جعله غير قادر على الوفاء بالتزاماته نحو المودعين، لذا قررت اللجنة المصرفية في 31 أوت 2003 سحب الترخيص من هذا البنك.

ثالثا: أزمة الشركة الجزائرية للبنوك (CA-BANK):

تحصل هذا البنك على الترخيص من طرف مجلس النقد والقرض في 12 جوان 1999، واعتمد من طرف بنك الجزائر في 2 نوفمبر 1999. وقد أصدرت اللجنة البنكية وهي إحدى هيئات بنك الجزائر إلى جانب مجلس النقد والقرض، مقررًا يوم 27 ديسمبر 2005 يقضي بسحب الاعتماد الممنوح له. ووضع البنك المذكور قيد التصفية وتم تعيين مصفين للقيام بعمليات التصفية، ويشير ذلك المقرر أن اللجنة عاينت عدم ملاءة هذا البنك التي تفاقمت باعتراف مساهمي البنك بعدم قدرتهم على تكوين رأس المال المطلوب، وعاينت اللجنة أيضا استمرارية حالة عدم سيولة البنك وبالتالي أثبتت حالة توقف هذا البنك عن الدفع. وقد شهد القطاع المصرفي العديد من الأزمات بعد تصفية هذه البنوك اثر إعلان قدرتها على التسديد، حيث قامت اللجنة البنكية ومجلس النقد والقرض بسحب الاعتماد من عدة بنوك، خاصة بعد عمليات الرقابة التي طالت هذه البنوك على غرار يونيون بنك والبنك الدولي الجزائري وبنك الريان الجزائري.... إلخ، وكانت النهاية بزوال جميع البنوك الخاصة ذات الرأس المال الجزائري. أما بخصوص البنوك العمومية، فإن هذه الأخيرة تعاني من سوء الحوكمة، ويظهر ذلك من خلال عمليات الاختلاس التي وقعت ببعض البنوك وبمبالغ ضخمة، حيث أن هذه البنوك تعاني باستمرار من إشكالية القروض المتعثرة، خاصة الممنوحة للمؤسسات الاقتصادية العمومية، كما تعاني البنوك العمومية من ضعف الرقابة الداخلية والخارجية، بالإضافة إلى عدم تطبيقها لجميع قواعد الحيلة والحذر المعتمدة دوليا¹.

وقد دفعت الأزمات المصرفية التي شهدتها الجزائر، والتي أفضت إلى إفلاس بنك الخليفة والبنك التجاري والصناعي الجزائري، السلطات العمومية إلى إصدار أوامر وتنظيمات معدلة للقانون 90-10 والتي تتمثل فيما يلي²:

- الأمر 01-01 المتتم والمكمل لأحكام القانون 90-10 والصادر في 27 فيفري 2001 والمتعلق الإدارية والرقابية لبنك الجزائر.

¹ عمر شريقي، دور وأهمية الحوكمة في استقرار النظام المصرفي، مداخلة مقدمة في الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، يومي: 20-21 أكتوبر 2009، ص: 10.

² زقير عادل، تحديث الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة (دراسة حالة الجهاز المصرفي الجزائري)، مذكره ماجيستر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2008/2009، ص: 132.

-التنظيم رقم 02-03 الصادر في 14 نوفمبر 2002 والمتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية وقد جاء هذا التنظيم على خلفية ما تعرض له النظام المصرفي المصري نتيجة قضيتي الخليفة والبنك التجاري والصناعي الجزائري

خلاصة الفصل الأول

من خلال ما تقدم في هذا الفصل يمكن استخلاص ما يلي:

- 1- إن البنوك الخاصة تقوم بقبول الودائع وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وتهدف إلى تحقيق الأرباح وكذلك المساهمة في دفع النمو الاقتصادي.
- 2- تتميز البنوك الخاصة باستخدام الوسائل والتقنيات الحديثة والتكنولوجيا التي ساهمت في تطوير الجهاز المصرفي ورفع أدائه.
- 3- ساهمت الإصلاحات المصرفية التي باشرتها السلطات الجزائرية في إحداث نقلة نوعية للنظام المصرفي الجزائري من وضعية الجمود الإداري إلى حالة الحركة الاقتصادية، أي تخلصت البنوك نسبيا من التنظيمات المعيقة.
- 4- لقد سمح قانون النقد والقرض 10/90 بتحرير القطاع المصرفي والانتقال إلى اقتصاد السوق، حيث سمح بإنشاء البنوك الخاصة الوطنية والأجنبية، التي أدت إلى تحسين نوعية العمالة بالاستفادة من الخبرات الأجنبية والتكنولوجيا وكذلك تطوير الاستثمار.
- 5- إن بعض الأزمات التي تعرضت لها البنوك الخاصة أثرت على مصداقية النظام المصرفي الجزائري خلال مسيرته نظرا لحجمها وتداعياتها، وما هي إلا نتيجة منطقية للإختلالات المسجلة داخل النظام المصرفي، وأمام هذا الوضع اختفت من الساحة المالية ثمانية بنوك خاصة.
- 6- رغم التجربة المتواضعة للبنوك الخاصة في الجزائر وما تواجهه من معوقات وعراقيل متعددة الأشكال والمصادر، إلا أنها تتمثل نقطة تحول هامة في مسيرة الجهاز المصرفي نحو الانفتاح، وتعكس توجه السلطة النقدية في الجزائر نحو تحرير القطاع المالي والمصرفي بما يتماشى ومتطلبات اقتصاد السوق.

تمهيد:

يعتبر بنك البركة الجزائري فرعاً من الفروع التي افتتحتها مجموعة دلة البركة، التي يقع مقرها الرئيسي في البحرين والمنتشرة في عدد من الدول الإسلامية وغير الإسلامية، هو أحد البنوك الخاصة الناشطة في القطاع المصرفي الجزائري والتي تستمد أسس عملها من ضوابط الشريعة الإسلامية، إلا أنه ينشط في بيئة تقليدية لا تراعي طبيعة العمل المصرفي الإسلامي، مما يشكل عائقاً أساسياً في مواصلة مسيرته التي تسعى إلى تقييمها كإحدى تجارب البنوك الخاصة في الجزائر. وهذا ما سنتطرق له في هذا الفصل من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: تقديم بنك البركة.

المبحث الثاني: تحليل أنشطة بنك البركة الإسلامي.

المبحث الثالث: بعض إستراتيجيات بنك البركة.

المبحث الرابع: تقديم بنك البركة كبنك خاص من خلال بعض المؤشرات.

المبحث الأول: تقديم بنك البركة الجزائري.

يعتبر بنك البركة الجزائري نموذجاً للبنوك الإسلامية في الجزائر والذي يراعي في تعاملاته المبادئ الإسلامية من عدم التعامل بالربا أخذاً أو عطاءً، أو نوعية المشاريع التي يقوم بتمويلها، كما يعتبر هذا البنك محور دراستنا الذي من خلاله سنحاول معرفة في هذا النوع من البنوك.

المطلب الأول: نشأة وتطور بنك البركة الجزائري.

سنتطرق في هذا المطلب إلى نشأة وتطور بنك البركة الجزائري من خلال ما يلي¹:

إن فكرة إنشاء بنك البركة الجزائري تعود إلى سنة 1984 من خلال الإتصال الذي تم بين الجزائر ممثلة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)، وشركة دلة القابضة الدولية، وقد كانت نتيجة هذا الاتصال أن تم تقديم قرض مالي من طرف مجموعة دلة البركة القابضة للحكومة الجزائرية، بلغت قيمته 30 مليون دولار خصص لتدعيم التجارة الخارجية، حيث كان هذا القرض بمثابة فرصة لخلق جو من الثقة المتبادلة بين الجزائر والمجموعة.

وفي سنة 1986 بدأت فكرة إنشاء بنك مشاركة في الجزائر تتبلور أكثر، وذلك عند قيام مجموعة دلة البركة المصرفية بعقد ندوتها الرابعة في فندق الأوراسي بالجزائر العاصمة، حيث كان محور هذه الندوة هو مناقشة فكرة إنشاء بنك إسلامي في الجزائر.

لقد كانت لسلسلة الإصلاحات التي عرفتھا المنظومة المصرفية ابتداءً من سنة 1986 ووصولاً إلى القانون 90-10 المؤرخ في 19 رمضان 1410 والموافق ل 14 أفريل 1990، الدور الكبير في فتح المجال أمام الشركات الأجنبية للاستثمار في المجال المصرفي بالجزائر ومنها بنك البركة الجزائري، الذي وجد سبيله للتحقيق من خلال تقديم طلب إعتماد البنك لبنك الجزائر الذي وافق على التصريح له بالعمل في السوق المصرفي الجزائري، ليتم بموجبه إنشاء هذا البنك بتاريخ 20 ماي 1991 تحت إسم بنك البركة الجزائري، أما بداية ممارسته لنشاطه بشكل فعلي فكان في شهر سبتمبر 1999.

ويعتبر القانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد والقرض بنك البركة الجزائري على أنه شركة مساهمة لها الحق في تنفيذ جميع الأعمال المصرفية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية السمحة، لتيح بذلك فرصة العمل المصرفي للمعاملين الذي يسعون إلى التعامل على أساس مبادئ الشريعة الإسلامية.

¹ عيشوش عبدو، تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، تخصص تسويق، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر، 2009/2008، ص ص: 58-59.

المطلب الثاني تعريف بنك البركة وخصائصه

بنك البركة الجزائري أول بنك إسلامي يفتح أبوابه في الجزائر ل يتيح فرصة العمل المصرفي الإسلامي للمتعاملين الذين يسعون إلى التعامل على أساس مبادئ الشريعة الإسلامية.

الفرع الأول: تعريف بنك البركة¹

- بنك البركة الجزائري هو أول بنك إسلامي مشترك بين القطاع العام والخاص يؤسس في الجزائر، أنشئ بتاريخ 20 ماي 1991 كشركة مساهمة، في إطار قانون النقد والقرض.
- يجمع بنك البركة الجزائري بين البنك التجاري، وبنك الأعمال والاستثمار، حيث يخضع للمادة 114 من قانون النقد والقرض لسنة 1990 بصفته الأولى، وتنظم أعماله المادة 3 (الفقرة 8) من قانونه الأساسي بصفته الثانية.
- يبلغ الرأسمال الاجتماعي للبنك 500 مليون دينار جزائري مقسمة إلى 500 آلاف سهم، قيمة كل سهم 1000 دج ويشترك فيه كل من²:

- شركة دلة البركة القابضة الدولية (شركة سعودية مقراتها بين جدة/ السعودية والبحرين) بنسبة 50%.

- بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR (بنك عمومي جزائري) بنسبة 50%.

يقع المقر الرئيسي لبنك البركة الجزائري بالجزائر العاصمة، بحي بوثلجية هويدف، فيلا رقم 10 و 30 الجهة الجنوبية بن عكنون، الجزائر، حيث تعتبر السنة الميلادية هي السنة المالية له. ويدير البنك حاليا 27 فرعاً و 3 فروع قيد الإفتتاح الشلف، مستغانم، عين مليلة.

وقد قام بنك برفع قيمة رأسماله سنة 2006 بمقدار أربعة أضعاف، أي ما يعادل 2.5 مليار دج، والذي نتج عنه تغيير في توزيع حصص رأس المال على المساهمين حيث أصبحت نسبة مشاركة بنك الفلاحة والتنمية الريفية مساوية إلى 44%، ونسبة مشاركة دلة البركة القابضة مساوية ل 56% .

أهم المراحل التي مر بها بنك البركة الجزائري³:

-1991: تأسيس بنك البركة الجزائري.

¹ عيشوش عبود، مرجع سابق، ص 63.

² عبد العزيز ميلودي، محددات تمويل الاستثمار في البنوك الإسلامية، دراسة قياسية لحالة بنك البركة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص الاقتصاد الكمي، جامعة الجزائر، 2006/2007، ص: 82.

³ موقع بنك البركة. le:03/03/2015. www.albaraka-bank.com

-1994: الإستقرار والتوازن المالي للبنك.

-1999: المساهمة في تأسيس شركة تأمين البركة والأمان.

2000: المرتبة الأولى بين ذات الرأس المال الخاص.

-2002: إعادة الانتشار في قطاعات جديدة في السوق بالخصوص المهنيين والأفراد.

-2006: زيادة رأسمال البنك إلى 2500000000 دج.

-2009: زيادة ثانية لرأسمال البنك إلى: 10 مليار دينار.

الفرع الثاني: خصائص بنك البركة.

يتميز بنك البركة الجزائري بعدة مميزات وخصائص، سنتطرق إليها من خلال النقاط التالية¹:

1- بنك المشاركة: يعتمد بنك البركة على المبادئ التي نصت عليها الشريعة الإسلامية في باب أحكام المعاملات المالية، والتي أطرها الفقهاء والمفكرون والمسلمون ضمن إطار أسموه بنظام المشاركة، وهو بذلك يعتمد في عملياته التي يقوم بها على احترام أحكام الشريعة الإسلامية سواء ما تعلق منها بعلاقته مع المودعين والممولين أو ما تعلق منها بأنشطته المصرفية والاستثمارية والتمويلية.

2- بنك مختلط: بما أن بنك البركة الجزائري مؤسس برأس مال مختلط بين شركة خاصة عربية وبنك عمومي جزائري، فهو يشكل حالة استثنائية ونادرة في عالم بنوك المشاركة الناشطة على الساحة الدولية والتي يعود أغلبها لرأس المال الخاص إذا استثنينا بنك التنمية الإسلامي الذي يعتبر مؤسسة مالية دولية.

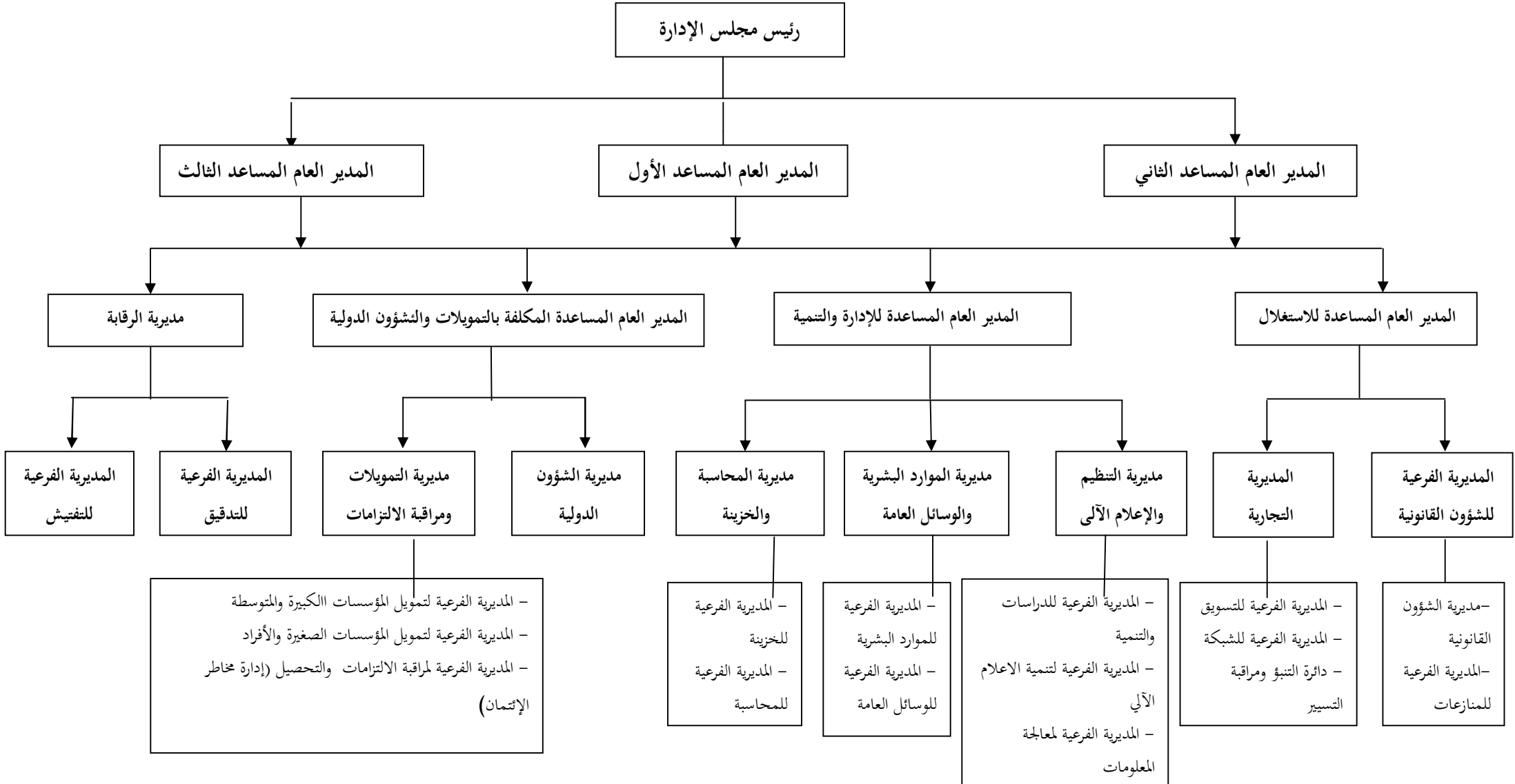
3- بنك ينشط في بيئة مصرفية تقليدية: يعمل بنك البركة الجزائري في بيئة خاضعة بالكامل للأطر والنظم الرقابية التي يعتمدها بنك الجزائر والمبنية على أسس ربوية مخالفة تماما لمبادئ البنك والقيم التي أنشئ في ضوئها، إن هذا الأمر يجعل بنك البركة الجزائري يشكل إستثناء عن القاعدة العامة للنظام المصرفي الجزائري باعتبار أن كل البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر تتبع النمط المصرفي التقليدي القائم على الربا.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك البركة وأهدافه.

¹ عيشوش عبدو، مرجع سابق، ص 63.

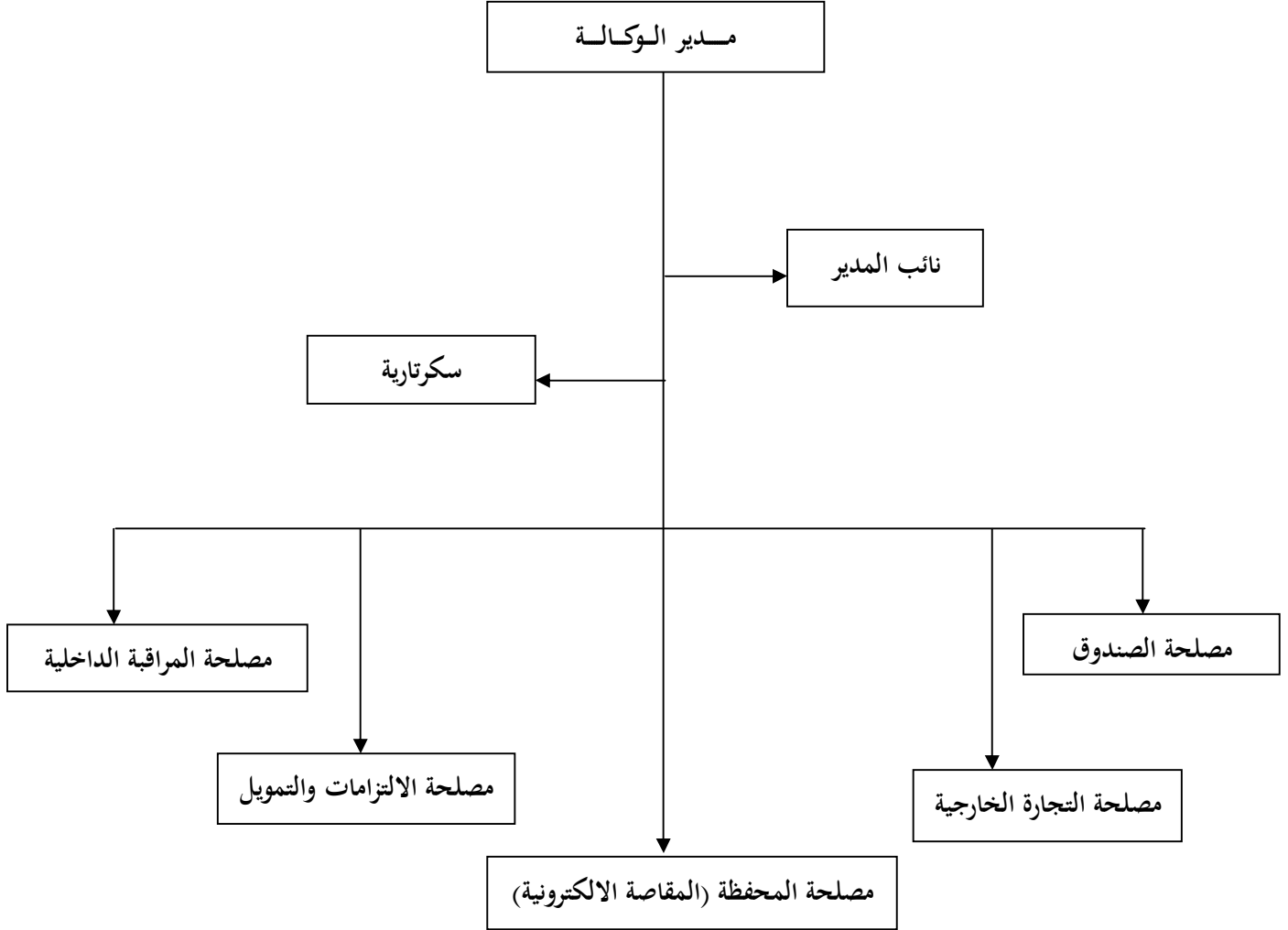
الفرع الأول: الهيكل التنظيمي لبنك البركة في الجزائر.

الشكل رقم (01): الهيكل التنظيمي العام لبنك البركة في الجزائر.



الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي لفرع بنك البركة بولاية الوادي.

الشكل رقم (02): الهيكل التنظيمي لفرع بنك البركة بولاية الوادي.



المصدر: مدير البنك

تتمثل مهام كل عنصر من عناصر الهيكل التنظيمي فيما يلي:

1- المدير:

وهو المسؤول عن الفرع ونتائجه حيث يكون خاضعا لسلطة مدير الشبكة، تتمثل المهام التي يقوم بها في:

أ- إعطاء التعليمات والتوجيهات المنظمة لعمل الفرع؛

ب- استقبال الزبائن في حالة وجود مشكلة لتسويتها؛

ج- السهر على تطبيق القوانين التي تدير الفرع؛

د- الإمضاء على البريد.

2- نائب المدير:

والذي يكون خاضعا لسلطة مدير الفرع ويقوم مقامه عند غياب هذا الأخير، تتمثل مهامه الأساسية في تحقيق نشاطات وأهداف الفرع وكذلك تسيير الوسائل البشرية والعتاد إضافة إلى الجانب المتعلق بالميزانية وأمن الفرع.

3- المراقبة الداخلية:

تهدف إلى المراقبة الذاتية للفرع، حيث تنحصر في فرع سطيف في المراقبة المحاسبية، وتكون مسؤولة عن:

أ- التأكد من أن كل العمليات تم إدراجها في الحسابات الخاصة بها؛

ب- تسجيل ومراجعة العمليات المحاسبية التي تجرى في مختلف مصالح الفرع والتأكد من مطابقة التسجيلات مع الأوراق المحاسبية؛

ج- التعرف على الحسابات غير النشطة وإبلاغها إلى المصلحة المختصة.

4- مصلحة الصندوق:

تتمثل وظيفتها في:

- استقبال الودائع وتنفيذ التحويلات من وإلى حساب الزبون؛

- ضمان دفع وسحب الأموال (بالدينار أو بالعملة الصعبة)؛

- إصدار ومنح الشيكات ودفاتر التوفير.

5- مصلحة المحفظة:

وتتمثل مهامها في:

- الاحتفاظ بالأوراق التجارية وسندات الصندوق المقدمة من طرف العملاء من أجل تحصيلها قبل تاريخ استحقاقها؛
- مقاصة الأوراق التجارية والشيكات وغيرها من القيم؛
- القيام بعملية الاكتتاب، الاحتفاظ والرهن الحيازي لسندات الصندوق؛
- دفع الأوراق التجارية؛
- إرسال القيم إلى البنوك الأخرى للحصول.

6- مصلحة التجارة الخارجية:

وهي المسؤولة عن معالجة كل المعاملات المتعلقة بالتجارة الخارجية من توطين عمليات الاستيراد والتصدير، تسيير ومتابعة حساب العملة الصعبة والتبادل النقدي وكذلك قبض السجلات القانونية، حيث تكون تحت إشراف نائب مدير الفرع.

7- مصلحة الالتزامات والتمويل:

- وهي التي تتولى مهمة تسيير القروض في الفرع، حيث تتفرع إلى:
 - أ- قروض المؤسسات: تكون مسؤولة عن منح القروض للمؤسسات وتسييرها سواء كانت هذه القروض ممثلة في قروض الاستغلال أو قروض الاستثمار.

ب- قروض الأشخاص: وهي التي تكون مسؤولة عن تسيير القروض الموجهة للأفراد.

الفرع الثالث: أهداف بنك البركة.

يهدف البنك إلى تغطية الاحتياجات الاقتصادية في ميدان الخدمات المصرفية وأعمال التمويل والاستثمار المنظمة على غير أساس الربا، وتشمل هذه الأهداف¹:

¹ وهيبة خروبي، مرجع سابق، ص 159.

- تحقيق ربح حلال من خلال استقطاب الموارد وتشغيلها بالطرق الإسلامية وبأفضل العوائد بما يتفق مع الظروف ويراعي فيها القواعد الاستثمارية السليمة.
- تطوير وسائل اجتذاب الأموال والمدخرات وتوجيهها نحو المشاركة في الاستثمار بالأسلوب غير الربوي.
- توفير التمويل اللازم لسد إحتياجات القطاعات المختلفة والبعيدة عن أماكن الإستفادة من التسهيلات المصرفية التقليدية.
- إنشاء وتطوير النماذج المالية والمصرفية التي توافق الشريعة الإسلامية بإستخدام أحدث الطرق والأساليب.
- الإهتمام بالنواحي الاجتماعية، فبنك البركة الإسلامي الجزائري لا ينظر إلى التنمية الاقتصادية بمعزل عن التنمية الاجتماعية، لأن الإسلام دين منهج وعقيدة، حيث لا يفرق بين جانب وآخر، بحيث يدخل البنك بدور الوكيل والأمين في مجال تنظيم الخدمات الاجتماعية الهادفة عن طريق تقديم القرض الحسن للغايات الإنتاجية في مختلف المجالات بإنشاء وإدارة الصناديق المخصصة لمختلف الغايات الاجتماعية.
- تطوير أشكال التعامل مع البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في كافة المجالات.
- توجيه النشاط الاستثماري نحو جهود التنمية الاقتصادية.

المبحث الثاني: تحليل أنشطة بنك البركة الإسلامي

شهد بنك البركة الجزائري فترة صعبة عند بداية نشاطه سنة 1991 بسبب سوء التسيير ومع بداية سنة 1993 عرف البنك تحسنا مع الإدارة الجديدة، وبالنظر إلى الأرباح التي حققها البنك سنة 1994، ومقارنتها مع الأرباح المحققة لدى البنوك الأخرى في نفس السنة ومن معيار نسبة مردودية الأموال الخاصة فإن بنك البركة الجزائري يعتبر البنك الأكثر ربحية في الجزائر.

وعلى العموم يمكن تحليل أنشطة بنك البركة الجزائري من خلال مصادر أمواله وكذا استخداماتها أي صيغ التمويل والخدمات التي يقدمها كما يلي:

المطلب الأول: مصادر أموال بنك البركة

الفرع الأول: رأس مال البنك.

يبلغ رأس المال الإجتماعي للبنك 500 مليون دينار جزائري مقسمة إلى 500 ألف سهم، قيمة كل سهم 1000 دينار جزائري، ويشترك فيه مناصفة كل من¹:

- بنك الفلاحة والتنمية الريفية (بنك حكومي جزائري) بنسبة 50%.
- شركة دلة البركة القابضة الدولية (جدة-السعودية) بنسبة 50%.

وقد قام البنك برفع قيمة رأسماله سنة 2006 بمقدار أربعة أضعاف، أي ما يعادل 2.5 مليار دينار جزائري، والذي نتج عنه تغيير في توزيع حصص رأس المال على المساهمين حيث أصبحت نسبة مشاركة بنك الفلاحة والتنمية الريفية مساوية إلى 44%، ونسبة مشاركة دلة البركة القابضة مساوية ل 56%.

شرع بنك البركة برفع رأسماله الإجتماعي خلال العقد الأول من شهر ديسمبر 2009 بزيادة 2.5 مليار دينار جزائري (34035 مليون دولار) إلى 10 مليارات دينار جزائري (137.40 مليون دولار) مما سيسمح له بتعزيز قدرته على التدخل في السوق وفي نفس الوقت المزيد من المشاركة في تطوير الإقتصاد الوطني.

الفرع الثاني: الودائع.

يتلقى البنك الودائع من الأفراد والمؤسسات ويفتح لزبائن الحسابات الآتية سواء بالدينار الجزائري أو بالعملة الصعبة وتمثل في ما يلي:²

- **حسابات الودائع تحت الطلب:** تفتح للأشخاص الطبيعيين والمعنويين، وهي حسابات جارية بالدينار الجزائري، لتسيير شؤونهم التجارية والمالية بالإيداع والسحب، كما يفتح البنك حسابات جارية بالعملة الصعبة لأغراض السياحة والتجارة.

¹ سليمان ناصر، العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر الواقع والأفاق، مداخلة مقدمة في الملتقى النظام المصرفي الجزائري واقع وآفاق، جامعة ورقلة، قالمة، الجزائر، يومي 5-6 نوفمبر 2001، ص: 6.
² www.albaraka-bank.com le:03/03/2015.

- حسابات التوفير أو الإدخار: تفتح للأشخاص الطبيعيين بحد أدنى من الرصيد لا يقل عن 2000 دج، ويمنح صاحبها دفترًا تسجل فيه عمليات السحب والإيداع، ويكافأ الحساب على أساس الرصيد المتوسط السنوي بجزء من أرباح البنك.

- حسابات الإستثمار المخصص: وهي حسابات تمكن أصحابها من إستثمار أموالهم في مشروع أو عدة مشاريع يختارونها، وتكون معروفة لديهم.

- حسابات الإستثمار المشتركة (غير المخصص): وتستثمر أموالها في مشاريع عامة ومشتركة. تتحصل حسابات الإستثمار على أرباح وفق نسب يتفق عليها مسبقا، كما لا يقل رصيدها عن حد أدنى هو 10 آلاف دج.

يدير البنك مجلس إدارة يتكون من ثمانية أعضاء تحت رئاسة رئيس ونائب له، كما أن للبنك مديرا عاما وثلاثة نواب، ويراقب عملياته مراقبان للحسابات ومراقب شرعي.

المطلب الثاني: صيغ التمويل الإسلامي في بنك البركة

يمارس بنك البركة الجزائري كل من صيغ التمويل التالية: المراجعة، الإيجارة، السلم، الاستصناع، بالإضافة إلى أنه كان يتعامل بصيغة التمويل بالمضاربة في بداية نشاطه ولكن لم ينجح فيها، كذلك نفس الشيء بالنسبة لصيغة التمويل بالمشاركة تعامل بها في بداية نشاطه ثم تخلى عنها.

أولا: التمويل بالمراجعة.¹

يعتبر التمويل بالمراجعة أهم عقود التمويل بالبيع لدى بنك البركة الجزائري، وهذا نظرا لسهولة تطبيق العقد عمليا من جهة وطبيعة العقد من جهة ثانية، وهي مخصصة أساسا للتمويلات قصيرة الأجل، وقد إستحدث البنك فكرة بيع المراجعة للأمر بالشراء بغرض توفير ما يحتاجه بعض المتعاملين من الحصول على الأجهزة أو المعدات أو سلع أخرى، حيث يتقدم المتعاملون للبنك طالبين هذه الأشياء مع ذكر وصفها وكمياتها... إلخ، فيقوم البنك بشرائها أو إستيرادها على أساس الوعد من قبل المتعاملين بشرائها، إذا وردت مطابقة للمواصفات في المكان والزمان المحددين، بسعر تكلفتها مع زيادة ربح يتفق عليه البنك والعميل ثم يتفق على كيفية السداد، منها جزء مقدم عند

طلبه كدليل على الجدية في الشراء، والباقي يقسط على أقساط شهرية. ويعتمد البنك على هذه الصيغة في تمويل زبائنه بمختلف المواد الإستغلالية (منتجات تامة، منتجات وسيطية...) لسير إستثماراتهم.

1- أهمية هذه الصيغة التمويلية:

المراجعة هي صيغة تمويلية تسمح للبنوك الإسلامية بتمويل وفقا لمبادئها، سواء الاحتياجات الاستغلالية لعملائها (مخزونات، مواد، المنتجات الوسيطة) أو استثمارهم.

2- شروط مطابقتها لشريعة الإسلامية:

أ- يجب أن يكون موضوع عقد المراجعة مطابقا للشريعة الإسلامية (عدم تمويل المواد المحرمة في الإسلام).

ب- الشراء الأولي للسلع من طرف البنك، حيث أن الأساس القاعدي للمراجعة هو أن هامش الربح العائد للبنك لا يفسر بالطابع التجاري وليس المالي للعملية التجارية (يجب أن تكون عملية الشراء وإعادة البيع حقيقية وليس وهمية). وبهذا الصدد كانت المراجعة حسب ما يتم العمل به في البنوك الإسلامية، عملية بيع لأجل وما عملية التمويل إلا تبعة للعملية التجارية التي تبرر العمولة التي يتقاضاها البنك.

ج- المبلغ العائد وهامش ربح البنك وآجال التسديد، يجب أن تكون معروفة ومتفق عليها بين الطرفين مسبقا.

د- في حالة التأخر في التسديد، يمكن للبنك أن يطبق على العميل المماطل غرامات تأخير التي توضع في حساب خاص "إيرادات قيد التصفية". ولكن لا يمكن للبنك إعادة مراجعة هامش ربحه بالزيادة مقابل تجاوز آجال التسديد، غير أنه وفي حالة ثبوت النية السيئة للعميل، وإضافة إلى غرامات التأخير، يحق للبنك مطالبة تعويض الضرر عن الاستحقاقات غير المسددة، والتي من خلالها يقيم الضرر بالمقارنة مع المقاييس العملية الخاصة بالبنك وتجنب كل مرجع لنسب الفائدة.

هـ- بعد إنجاز عقد المراجعة، تصبح ملكية السلع فعلية المشتري النهائي ويصبح مسؤولا عنها. غير أنه يمكن للبنك أن يأخذ السلع المباعة كضمان لتسديد مبلغ البيع والتنفيذ على الرهن الحيازي في حالة عدم التسديد، كما أنه يمكن أن يأخذ في الحساب تعسر العميل ومنحه إعادة جدولة للدين الذي على عاتقه وهذا دون أخذ هامش ربح إضافي على المبلغ.

ثانيا: التمويل بالإجارة¹:

الاعتماد الإيجاري هو عقد إيجار أصول مقرون بوعده بالبيع لفائدة المستأجر. ويتعلق الأمر بتقنية حديثة النشأة نسبيا، حيث يتدخل في هذه العملية ثلاثة أطراف أساسيين هم:

- مورد (الصانع أو البائع) الأصل.

- المؤجر (البنك أو المؤسسة تشتري الأصل لغرض تأجيره لعميله)

- المستأجر الذي يؤجر الأصل الذي يحتفظ بحق الاختيار في الشراء النهائي بموجب عقد التأجير.

ومن التعريف السابق، نستنتج أن حق ملكية الأصل يرجع للبنك خلال طول مدة العقد، غير أن حق الاستغلال يعود للمستأجر.

1-أهمية هذه الصيغة التمويلية:

التأجير هو تقنية حديثة نسبيا لتمويل الاستثمارات (المنقولة وغير المنقولة). وفي هذا الصدد يمكن أن يصنف ضمن صيغ التمويل المتوسطة والطويلة المدى. مطابقة هذه الصيغة لمبادئ الشريعة الإسلامية تجعل البنوك الإسلامية في إستخدام هذه الصيغة المميزة في تمويل استثمارات عملائه. الميزة الثانية لهذه الصيغة تكمن في قوة الضمان التي تقدمه هذه الصيغة للبنك بوصفه المالك القانوني للعقار المؤجر.

بالنسبة للمتعاملين الاقتصاديين، مزايا التأجير كثيرة ومنها:

- تتيح لهم تحديد معداتهم قديمة وبالتالي الاستفادة من آخر التطورات التكنولوجية من ناحية أخرى، يمنح لهم ميزة عدم تحميل أموالهم على المدى المتوسط والطويل في حالة اقتناء عن طريق التمويل الذاتي أو عن طريق تمويل استثماري.

- التكاليف السنوية في إطار هذا التمويل على الإيجار فقط خلال هذه الفترة، مما يجعله مجبدا لدى الشركات التي لديها صعوبة في تحقيق التوازن لوضعهم المالي.

¹ www.albaraka.bank.com//ar/index.php le: 05/03/2015

- يمكن أن تستفيد الشركات التي تختار هذا النمط من التمويل، على مزايا جبائية تتمثل في الفرق الإيجابي بين مبلغ الإيجار السنوي ومبلغ الإهلاك الذي كان من الممكن أن يفيد ضمن حقوق الملكية في حالة ما إذا كان الأصل موضوع إقتناء.

- ترك مجالا لاستخدام حق الخيار النهائي (شراء، إعادة، إيجار ثاني)، يسمح له في إختيار توقيت أنسب تبعا للظروف واحتياجات العمل.

2- شروط مطابقتها للشريعة الإسلامية:

أ- يجب أن يكون موضوع التأجير معروفا ومقبولا من الطرفين (إستعمال الأصل المؤجر).

ب- يجب أن تكون عملية التأجير على أصول دائمة.

ج- الأصل المؤجر بما فيه التوابع اللازمة لاستعماله يجب أن يسلم لمستخدمه على الحالة الذي أجر من أجله.

د- مدة التأجير، آجال التسديد، مبلغ الإيجارات، يجب أن تحدد وتعرف عند التوقيع على عقد التأجير.

هـ- يمكن تسديد الإيجارات مسبقا، لأجل أو بأجزاء وهذا حسب اتفاق الطرفين.

باتفاق الطرفين يمكن مراجعة الإيجارات، مدة التأجير وكل البنود الأخرى للعقد.

و- إن تحطيم أو إنخفاض قيمة الأصل المؤجر لسبب خارج عن نطاق المستعمل، فإن هذا لا يقحم مسؤولية هذا الأخير، إلا إذا تحقق أنه لم يأخذ الاحتياطات اللازمة للحفاظ على الأصل.

ي- ما لم يوجد إتفاق مخالف لذلك، يقع على عاتق البنك إجراء كل أشغال الصيانة والإصلاح اللازمة لإبقاء الأصل المؤجر على حالة تأدية الخدمة التي أستؤجر من أجلها، كما يتحمل كل التكاليف الإيجارية الواردة في عقد التأجير (يضمن المستعمل صيانة الأصل المؤجر، مع تحمل كل التكاليف الإيجارية التي تظهر بعد تاريخ التأجير).

ن- يمكن تأجير الأصل إيجارة من الباطن، ما لم يوجد اتفاق مخالف لذلك.

ثالثا: الاستصناع¹:

الاستصناع هو عقد مقاوله الذي من خلاله يطلب الطرف الأول (المستصنع) من الطرف الثاني يدعى (الصانع) بصنع أو بناء مشروع يضاف إليه ربح يدفع مسبقا بصفة مجزأة أو لأجل، ويتعلق الأمر بصيغة تشبه عقد السلم مع الفرق أن موضوع الصفقة هو التسليم وليس شراء سلع على حالها، ولكن مواد مصنعة تم إخضاعها لعدة مراحل لتحويلها.

1- أهمية هذه الصيغة التمويلية:

الاستصناع هو صيغة تسمح البنك الإسلامي المساهمة في أشغال البناء والتركيب والانتهاء من أعمال الكبرى كما أنه يساعد على تمويل بناء منشآت الانتاج والنقل والاستهلاك بناء على طلب المستخدمين أو البائعين. وفي الأخير، فإنه يوفر حلا بديلا يتوافق مع تعاليم الإسلام إلى تقنية التسبيقات على الصفقات العمومية بموجب أسلوب الاستصناع المزدوج.

2- شروط مطابقتها مع الشريعة الإسلامية:

أ- يرر هامش ربح البنك في إطار عملية الاستصناع بالتدخل بصفته مقاول مسؤول عن إنجاز أشغال متعلقة بإنجاز مشروع موضوع العقد، ويكون هذا التدخل إما مباشرة أو تكليف مقاول آخر.

ب- يجب أن يتم الاستصناع على عمل تحويل مادة، منتج نصف مصنعة أو مكونات منتج صافي قابل للاستعمال.

ج- يجب أن يحدد في العقد نوعية وكمية وطبيعة وخصائص الشيء الواجب صنعه.

د- يجب أن تكون المواد ممولة أو قام بجلبها الصانع (المقاول).

هـ- يمكن للصانع أن يكلف شخص آخر لإنجاز كل أو جزء من المشروع.

و- في حالة عدم مطابقة المشروع المنجز، يمكن للمستصنع أن يرفض الاستلام ويفسخ العقد على حساب الصانع.

¹ www.albaraka.bank.com//ar/index.php le: 05/03/2015

ن- يصبح المستصنع مالكا للمشروع عند التوقيع على العقد.

ي- يجب تحديد مدة ومكان تسليم الشيء المصنوع في عقد الاستصناع.

رابعاً: السلم¹:

يمكن تعريف السلم بأنه: عملية بيع مع التسليم المؤجل للسلع، وخلافاً للمراجحة لايتدخل البنك بصفته بائع لأجل للسلع المشتراة بطلب من عميله، ولكن بصفته المشتري بالتسديد نقداً للسلع التي تسلم له مؤجلاً. وفي الأساس تحظر قواعد الشريعة الإسلامية كافة العمليات التجارية التي ليس لها موضوع عند إبرام المعاملة (البيع المعلوم). غير أنه بعض التطبيقات التجارية التي لا تستوفي هذا الشرط مسموح بها بسبب ضرورتها في حياة الناس، هذا هو الحال بالنسبة للتمويل بالسلم الذي رخص به الرسل عليه الصلاة والسلام في حديثه.

1- شروط مطابقتها للشريعة الإسلامية:

أ- يجب أن تكون السلع موضوع العقد معروفة (بطبيعتها ونوعيتها)، وكمياتها (بالحجم والوزن)، ومحسوبة (بالنقد أو بما يعادله في حالة المقايضة).

ب- يجب أن يكون أجل تسليم السلع من قبل البائع معروفاً في العقد لدى الطرفين.

ج- يجب أن يكون سعر (أو ما يعادله) السلع محددًا في العقد وأن يكون معروفاً لدى الطرفين ومسدّد من قبل المشتري (البنك) نقداً.

د- يجب أن يكون مكان التسليم محددًا ومعروفاً لدى الطرفين.

هـ- يمكن للمشتري أن يطالب البائع بكفالة لضمان تسليم السلع عند الاستحقاق أو أية ضمانات شخصية أو عينية أخرى.

و- يمكن للمشتري أن يوكل البائع لبيع أو تسليم السلع عند الاستحقاق لشخص آخر مع أخذ عمولة أو بدونها، وعليه يصبح البائع مديناً تجاهها المشتري بتحصيل قيمة المبلغ.

ي- لا يمكن للمشتري أن يبيع السلع قبل تسليمها من قبل البائع، غير أنه يسمح بذلك عن طريق عقد سلم موازي.

2- أهمية هذه الصيغة التمويلية:

إذا كانت المشاركة والمضاربة والمراجحة تسمح للبنوك الإسلامية تلبية واسعة لاحتياجات العملاء في مجال تمويل دورات الانشاء والاستثمار والاستغلال، هذه التقنيات وحدها تبقى غير كافية لتغطية جميع الاحتياجات.

وهذا هو الحال على سبيل المثال احتياجات تمويل رأس المال وبعض تكاليف الاستغلال مثل: الرواتب والضرائب الرسوم والحقوق الجمركية... إلخ.

تتطلب هذه الاحتياجات في كثير من الأحيان مساهمة نقدية مباشرة، وبالتالي يتطلب أسلوب تمويل أكثر ملائمة من المراجحة، الذي يجب أن يترجم بالضرورة ولأسباب المطابقة مع الشريعة الإسلامية شراء السلع المخزنة وإعادة بيعها من قبل البنك نفسه. يسمح السلم للبنك بتقديم الأموال مباشرة للعميل مقابل شراء السلع ومنحه مهلة لتسليم السلعة المشتراة، وعلاوة على ذلك فإن الوكالة تسمح للعميل التعامل مع زبائنه بصفة عادية شريطة أن يقوم بهذا العمل لحساب البنك في حدود قيمة السلع المشتراة من قبل البنك في إطار عقد السلم. مقارنة بالمشاركة التي تتكيف مع دورة طويلة، يتميز السلم بأقل خطر لدرجة أن حق البنك (أو مايعادله) يشكل كما في المراجحة دين تجاري ثابت على العميل (البائع).

ولذلك يبدو هذا النوع من التمويل يوفر فرصا أكبر ومرونة أكبر في تدخل البنك في تدخل البنك مع إحترام الشريعة الإسلامية السمحة.

وبهذا الصدد، فإن السلم هو وسيلة مثلى لتمويل بعض النشاطات الاقتصادية مثل: الفلاحة والحرف والتصدير والاستيراد والتعاونيات الشبانية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالإضافة إلى قطاع التوزيع.

وبالإضافة إلى ذلك، فإنه يمكن للسلم أن يكون صيغة بديلة لتطبيقات الخصم التجاري، تأخذ الأوراق التجارية أو القيم المحتفظ بها من قبل العميل على سبيل ضمان التمويل في شكل السلم الذي سيمنح للعميل.

تحليل بالمقارنة مع الممارسات المصرفية التقليدية، يمكن للسلم أن يحل محل التمويلات القصيرة المدى مثل: تسهيلات الصندوق والسحب على المكشوف والقروض الموسمية والتسيقات على السلع.

خامسا: المشاركة¹

المشاركة هي مساهمة بين طرفين أو أكثر في رأسمال مؤسسة، مشروع أو عملية مع توزيع النتائج (ربح أو خسارة) حسب النسب المتفق عليها، تتم هذه المساهمة أساسا على الثقة ومردودية المشروع أو المهنة.

المشاركة كما هي مطبقة في البنوك الإسلامية مثل مؤسستنا، تتم في أغلب الأحيان في شكل تمويل المشاريع أو العمليات الظرفية المقترحة من طرف العملاء. وتنجز هذه المساهمة حسب الصيغتين التاليتين:

• المشاركة النهائية:

يشارك البنك في تمويل مشروع بصفة دائمة ويقبض دوريا حصته من الأرباح بصفته مساهم صاحب المشروع، ويتعلق الأمر هنا بالنسبة للبنك في استخدام طويل أو متوسط المدى لموارده الدائمة (حقوق الملكية، ودائع استثمارية مخصصة وغير مخصصة...)، يمكن أن تكون حصة البنك في شكل مساهمة في شركة موجودة، تمويل لرفع رأسمال أو المساهمة في تشكيل رأسمال شركة جديدة (شراء أو إكتتاب سندات أو حصص اجتماعية)، يطابق هذا النوع من المشاركة التطبيقات المصرفية التقليدية في الإيداعات الدائمة التي تقوم بها البنوك إما لمساعدة تشكيل مؤسسات أو لضمان مراقبة المؤسسات الموجودة.

• المشاركة المتناقصة:

يساهم البنك في تمويل مشروع أو عملية بنية تنازل تدريجيا من المشروع أو العملية وهذا بعد انسحاب صاحب المشروع الذي يسدد للبنك حصته من الأرباح العائدة له كما يمكنه تخصيص كل أو جزء من حصته لتسديد حصة رأسمال البنك.

1- أهمية هذه الصيغة التمويلية:

يقدم تمويل المشاركة بسبب مرونته وطبيعته المساهمية العديد من المزايا سواء بالنسبة للبنوك الإسلامية أو بالنسبة للمتعاملين الاقتصاديين.

- بالنسبة للبنوك الإسلامية:

• تمنح هذه الصيغة إمكانية توظيف الموارد على المدى المتوسط والطويل.

• يمكن أن يكون نوع من مصدر دخل منتظم ومستمر لتمكينها من توفير لمساهميها ومودعيه نسبة أرباح مثيرة للاهتمام للغاية.

• يمكن للمشاركة أن تأخذ شكل من أشكال التمويل التمويل المتوسط والطويل وبالإضافة إلى التمويل الظرفي للعمليات التجارية القصيرة المدى (بالخصوص بيع السلع على حالتها أو التصدير والاستيراد)، وبهذا الصدد تشكل طريقة التمويل الأنسب لاحتياجات دورات إنشاء وتطوير المؤسسات على حد سواء.

- بالنسبة للمتعاملين الاقتصاديين:

إن مبدأ تقاسم المخاطر يجعل من المشاركة مصدر تمويل جذاب، إن ربح البنك ليس تكلفة مالية ثابتة، بل هو مساهمة متغيرة مرتبطة مباشرة بنتيجة الاستغلال، في حالة وقوع الخسارة، فإنه لا يمكن للبنك المطالبة بأي تعويض ولكن المطلوب أيضا أن يتحمل نصيبه من الخسارة بصفته شريك، وهذا ما يدل على أهمية دراسة المخاطر والربحية للعمليات والمشاريع المقترحة لهذا النوع من التمويل.

2- شروط مطابقتها للشريعة الإسلامية:

أ- يجب أن تكون حصة لطرفين موجودة عند إنجاز العملية موضوع العقد، غير أنه تسمح الشريعة الإسلامية المشاركة في العمليات المستفيدة من تأجيلات في التسديد شريطة أن يلتزم أحد الطرفين بتقديم جزء من الالتزام تجاه المورد.

ب- يجب على الطرفين قبول مبدأ المشاركة في أرباح وخسارة المؤسسة الممولة، تعتبر كل إتفاقية يضمن من خلالها أحد الطرفين استرجاع أمواله بغض النظر عن نتائج العملية باطلة وعديمة الأثر، وعليه فإنه لا يحق للبنك المطالبة بتسديد حصته إلا في حالة خرق مشارك أحد بنود عقد المشاركة، اللامبالاة في تسيير العملية وفي حالات خيانة الثقة وكما الحالات المشابهة.

ج- يمكن للبنك مطالبة شريكه بتقديم ضمانات، ولكن لا يمكن التنفيذ عليها إلا في حالة ثبوت المخالفات المذكورة سابقا.

د- يجب تحديد معيار توزيع الأرباح مسبقا عند التوقيع على العقد لتفادي كل نزاع، إذا كانت حصة كل طرف في الأرباح قابلة للتفاوض الحر، فإن توزيع الخسارة المحتملة تكون بنفس نسب توزيع الأرباح طبقا لقواعد المشاركة.

هـ- لا يمكن أن تتم عملية توزيع النتائج إلا بعد الإنجاز الفعلي للأرباح، ويمكن اقتطاع تسبيقات باتفاق الطرفين عند اختتام المشاركة أو السنة المالية حسب الحالة.

و- يجب أن تكون الخدمات والأشياء موضوع المشاركة مطابقة لتعاليم الإسلام (شرعية).

كما تخلى بنك البركة عن التمويل بالمشاركة له أسباب عدة منها¹:

• تركيزه على تقييم المركز المالي للعميل عبر تدفقاته النقدية بصفته مدينا ليحدد قدرته على التسديد.

• عدم اعتماد ميزانيات دقيقة من طرف المتعاملين مع البنك.

• تحويل الإيرادات بطرق غير شرعية مما يضيع حق البنك.

• تقديم نتائج سالبة للمشاركات سنة 1991 و سنة 1992.

• نقص المختصين في المتابعة الميدانية والدراسات التقنية الاقتصادية على مستوى الفروع.

المطلب الثالث: الخدمات التي يقدمها بنك البركة.

يقدم البنك لعملائه مختلف الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك التقليدية مع التقيد بأحكام الشريعة الإسلامية، وهذا عن طريق العمل في المجالات التالية²:

1- الخدمات المصرفية:

يمارس بنك البركة الجزائري سواء لحسابه أو لحساب غيره في داخل الجزائر وخارجها جميع أوجه النشاط المصرفي المعروفة أو المستحدثة، حيث يمكن للبنك أن يقوم بالأنشطة التالية:

- قبول الودائع النقدية.

- فتح الحسابات الجارية وحسابات الإيداع المختلفة وتأدية قيم الشيكات المسحوبة.

- تحويل الأموال في الداخل والخارج.

¹ عبد اللطيف طيبي، التطبيقات المتميزة لتقنيات التمويل والاستثمار في العمل المصرفي الإسلامي من منظور العائد والمخاطرة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، تخصص مالية المؤسسة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2009/2008، ص: 195.

² وهيبه خروبي، مرجع سابق، ص: 159-161.

- تحصيل الأوراق التجارية.

- فتح الإعتمادات المستندية وتبليغها.

- إصدار الكفالات المصرفية وخطابات الضمان وكتب الإعتماد الشخصي.

- التعامل بالعملات الأجنبية في البيع والشراء على أساس الحاضر.

2- الخدمات الإجتماعية:

يقوم البنك بدور الوكيل الأمين في مجال تنظيم الخدمات الإجتماعية الهادفة إلى توثيق أواصر الترابط والتراحم بين الجمعيات والأفراد وذلك عن طريق الإهتمام بالنواحي التالية:

- تقديم القرض الحسن للغايات الإنتاجية.

- إنشاء وإدارة الصناديق المخصصة لمختلف الغايات الإنتاجية.

3- الودائع:

حيث يفتح البنك للمؤسسات والأفراد الحسابات الآتية:

- حسابات الودائع تحت الطلب: تفتح للأشخاص الطبيعيين والمعنويين، وهي حسابات جارية بالدينار الجزائري، لتسيير شؤونهم التجارية والمالية بالإيداع والسحب، كما يفتح البنك حسابات جارية بالعملية الصعبة لأغراض السياحة والتجارة.

- حسابات التوفير أو الإدخار: تفتح للأشخاص الطبيعيين بحد أدنى من الرصيد لا يقل عن 2000 دج، ويمنح صاحبها دفترا تسجل فيه عمليات السحب والإيداع، ويكافأ الحساب على أساس الرصيد المتوسط السنوي بجزء من أرباح البنك.

- حسابات الإستثمار المخصص: وهي حسابات تمكن أصحابها من إستثمار أموالهم في مشروع أو عدة مشاريع يختارونها، وتكون معروفة لديهم.

- حسابات الإستثمار المشتركة (غير المخصص): وتستثمر أموالها في مشاريع عامة ومشتركة. تتحصل حسابات الإستثمار على أرباح وفق نسب يتفق عليها مسبقا، كما لا يقل رصيدها عن حد أدنى هو 10 آلاف دج.

4- التمويل والاستثمار:

يقوم البنك بجميع أعمال التمويل والاستثمار على غير أساس الربا وذلك من خلال الوسائل التالية:

- تقسم التمويل اللازم كليا أو جزئيا في مختلف الأحوال والعمليات القابلة للتصفية الذاتية ويشمل ذلك المضاربة والمشاركة المتناقصة وبيع المراجحة للآمر بالشراء وغير ذلك من الصور المماثلة.
- توظيف الأموال التي يرغب أصحابها في استثمارها المشترك مع سائر الموارد المتاحة مع البنك وذلك وفق نظام المضاربة المشتركة، ويجوز للبنك في حالات معينة أن يقوم بالتوظيف المحدد حسب الإتفاق الخاص بذلك.

5- تصرفات وأعمال أخرى:

- يمكن للبنك في مجال ممارسته لأعماله إضافة لما ذكر أعلاه أن يقوم بكل ما يلزم من تصرفات لتحقيق غاياته، ويشمل ذلك بوجه خاص ما يلي:
- تأسيس الشركات في مختلف المجالات ولاسيما المجالات المكملة لنشاط البنك.
- تملك الأصول المنقولة وغير المنقولة وبيعها وإستثمارها وتأجيرها بما في ذلك أعمال إستصلاح الأراضي المملوكة أو المستأجرة وتنظيمها للزراعة والصناعة والسياحة والإسكان.
- إنشاء صناديق التأمين الذاتي والتأمين التعاوني لصالح البنك أو المتعاملين معه في مختلف المجالات.
- تلقي الزكاة وقبول الهبات والتبرعات والإشراف على إنفاقها في المجالات الاجتماعية المخصصة لها.
- الدخول في الإتحادات المهنية المحلية والدولية وخاصة الإتحادات الرامية لتوطيد العلاقات مع البنوك الإسلامية.

المبحث الثالث: علاقة بنك البركة بالبنك المركزي وبعض إستراتيجياته.

يعتمد بنك البركة على مجموعة من الاستراتيجيات التنافسية التي يتبعها في مواجهة البنوك العامة الناشطة ويمكن تقييم مدى نجاح البنك في تحقيق استراتيجيته من خلال بعض المؤشرات، وكيفية مواجهة الأخطار الائتمانية. ولكن قبل ذلك سنقوم بتقييم علاقته بالبنك المركزي كما يلي:

المطلب الأول: علاقة بنك البركة الجزائري بالبنك المركزي.

إن الاختلاف والتميز في طبيعة عمل البنوك الخاصة يفرض على البنك المركزي في أي دولة أن يتعامل بطريقة خاصة ومتميزة، أيضا مع هذه البنوك، دون أن يعني ذلك خروجها عن دائرة رقابته، بل المطلوب هو إيجاد واستخدام أدوات وأساليب خاصة لهذه الرقابة تتلائم وطبيعة عملها، وتنظيم هذه العلاقة يكون ناتجا بالضرورة عن كل ما ذكر من سن قانون خاص ينظم الإنشاء والرقابة على البنوك الخاصة، وبالتالي يمكن للبنك المركزي (بنك الجزائر)، في ظل هذا القانون أن ينظم علاقته مع البنوك الخاصة ومع بنك البركة الإسلامي بصفة خاصة (في جوانبها الأساسية) وفقا لما يلي¹:

1- نسبة الاحتياطي القانوني:

إن الاحتياطي القانوني الذي يفرضه البنك المركزي على الودائع بالبنوك التجارية، يهدف إلى التحكم في المعروض النقدي، إضافة إلى حماية أموال المودعين لدى البنك، لذا يجب أن تفرض هذه النسبة أساسا على الودائع الجارية، لأن فرض هذه النسبة على حسابات الاستثمار لدى بنك البركة الإسلامي، يعني عدم استثمار تلك النسبة من الأموال المخصصة للاحتياطي المطلوب، مما يتسبب في تحقيق عوائد أقل لمجموع الودائع المستثمرة، وبالتالي لا يجب إخضاع الحسابات الاستثمارية لدى البنك لنسبة الاحتياطي القانوني أو على الأقل تخفيضها وذلك للاعتبارات التالية:

- إن الودائع الآجلة أو الاستثمارية في البنك الإسلامي، يتم النظر إليها على أنها مساهمات أو محافظ استثمارية تشارك في الربح والخسارة، يديرها البنك لصالح أصحابها وعلى مسؤوليتهم الخاصة، ودون ضمان من البنك برد هذه الأموال فضلا عن أرباحها، أي أنها تعتبر كأموال المساهمين لكنها مؤقتة، أي عكس ما ينطبق تماما على الودائع الجارية.

¹ سليمان ناصر، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 7، 2009-2010، ص: 311-312.

- إن بنك البركة الجزائري لن تستفيد من هذا الاحتياطي بعكس البنوك التقليدية، لا من حيث تقاضي فائدة عليها لما في ذلك من مخالفة شرعية، ولا من حيث توفير الحماية لأصحاب هذه الأموال لأنها ودائع مضاربة تشارك في الربح والخسارة.

2- دور الملجأ الأخير للإقراض:

يمكن للبنك المركزي أن يؤدي دوره كملجأ أخير للإقراض بالنسبة للبنوك الإسلامية في الجزائر حين مواجهتها لأزمات السيولة كما يلي:

- في حالة تعرض بنك البركة لمشكلة سيولة، يمكن للبنك المركزي أن يقدم له تسهيلات في شكل قروض حسنة مقابل امتيازات ينالها البنك المركزي، كتنازل بنك البركة عن الفوائد الناتجة عن نسبة الاحتياطي القانوني أو ما يفوقها من أموال مودعة (أحيانا) لدى الأول.

- إنشاء صندوق مشترك يمكن للبنك المركزي أن يجمع فيه الموارد اللازمة لهذا الصندوق، ويتم ذلك من خلال فرض نسبة احتياطي خاص يساهم فيه كل بنك إسلامي، بنسبة معينة يحددها البنك المركزي حسب حجم البنك، وتكون المهمة الأساسية لهذا الصندوق المشترك هي تمكين البنك المركزي من القيام بدور الملجأ الأخير للإقراض، أي مساندة بنك البركة في حالة تعرضه لأزمات مالية، ويتم ذلك بصيغة القرض الحسن، مع ضرورة التأكد من حقيقة ثغرة السيولة من حيث الحجم والتوقيت والأسباب، وفي حالة انتهاء حالة العجز في السيولة يجب إرجاع القرض فورا.

3- نسبة السيولة:

إن الغرض من فرض نسبة سيولة معينة على البنوك التجارية للاحتفاظ بها، هو الحيلولة دون تعرض هذه البنوك لأزمات السيولة المفاجئة.

إن لوجود نسبة السيولة النقدية لبنك البركة أهمية كبيرة بالنسبة للاقتصاد الوطني كعامل تنظيمي وأساسي لحمايته، وبالنسبة لبنك البركة ذاته، ولكن الأمر يتطلب التمييز بين بنك البركة كنموذج إسلامي والبنوك التقليدية في مكونات نسبة السيولة، إذ يجب أن تكون أقل من تلك المفروضة على البنوك التقليدية على أساس اختلاف مكونات الأصول السائلة في البنوك الإسلامية عن مثيلتها في البنوك التقليدية، إذ أن البنوك الإسلامية مثلا تقبل

الكيميالات على أساس التحصيل لا الخصم لأنه محرم، كما أن من المفترض ألا تتضمن السندات الحكومية أيضا لأنها بفائدة.

المطلب الثاني: الإستراتيجيات التنافسية لبنك البركة.

ترتكز الإستراتيجية التنافسية لبنك البركة على النقاط التالية¹:

- 1- التميز المتواصل عن طريق السرعة في تقديم الخدمات وتقديم تشكيلة متنوعة منها للعملاء، وإحترام معايير الجودة بالشكل الذي يغني العميل عن اللجوء لبنوك أخرى.
- 2- إحترام قواعد الشريعة الإسلامية خاصة في ظل الإنتقاد وحملات التشكيك التي يواجهها البنك من أنصار المصرفية التقليدية في الجزائر.
- 3- العمل على خدمة المجتمع عن طريق المساهمة في الأعمال الخيرية، بما يجعله جزء من المجتمع الجزائري.

بالنظر إلى وضعية البنك الإحتكارية للخدمات المصرفية إلى وقت قريب، رغم دخول بنك السلام سنة 2008، إلا أنه يمكن القول أن البنك قد إستطاع أن يحقق معدلات نمو معتبرة مقارنة مع باقي البنوك الخاصة بالتحديد، لأنه لا يمكن مقارنته مع البنوك العامة التي تتمتع بدعم الدولة وتستفيد من الودائع الناتجة عن مداخيل البترول وكذلك تمنح القروض للدولة مما يزيد من تنافسيتها على حساب البنوك الخاصة. ولهذا يمكن القول أن البنك قد توسع نشاطه بشكل معتبر وزادت فروعها، ولكن رغم ذلك تبقى المصرفية الإسلامية في الجزائر نقطة صغيرة في بحر النظام البنكي، ورغم دخول بنك السلام فإن الوضعية لم تتغير لأن البنك مازال في بداية الطريق ولا تتوفر المعلومات الكافية عن نشاطه. كما يمكن القول أن البنك يعتمد بالدرجة الأولى في إستراتيجيته على الإلتزام بقواعد الشريعة الإسلامية وهي ميزة تنافسية هامة مقابل البنوك التقليدية، ولكن هذه الميزة ينخفض بريقها إذ ما كانت هناك أطراف أخرى تقدم المصرفية الإسلامية وتبرز أهمية الجوانب الأخرى، كجودة المنتجات والسرعة ودراسة حاجات ورغبات العميل وهو ما يستدعي الاهتمام بالنشاط التسويقي الذي يكاد أن يكون غائبا في البنك حتى أن أعبائه المعلن عنها في الميزانية السنوية لا تظهر بند الترويج والمصاريف الإعلانية وهو ناتج عن ضعف الاهتمام بهذا الجانب من طرف البنك لأنه يعتبر أنها تكاليف لا مبرر لها مادام البنك تقريبا هو الوحيد على السوق الجزائرية، لأن البنك يريد تعظيم الأرباح بأقل التكاليف.

¹ بوحيدر رقية، إستراتيجية البنوك الإسلامية في مواجهة تحديات المنافسة، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2011/2012، ص: 345.

في حين نجد بنوك خاصة أخرى تستغل كل مناسبة وكل مكان تتواجد فيه من أجل الترويج لخدماتها. ولهذا يمكن القول أن البنك ما زال أمامه الكثير من العمل في الجزائر لنشر خدماته، خاصة وأن السوق الجزائرية ما زالت بكر، وتوفر قاعدة عريضة من العملاء المتدينين الذين يمكن استقطابهم عن طريق التوعية والترويج المكثف ليصبح هذا البنك جزء من حياة المواطنين.

المطلب الثالث: إستراتيجيات بنك البركة في مواجهة المخاطر الائتمانية .

يستلزم على البنوك الإسلامية إتباع إجراءات سليمة لتنفيذ كافة عناصر إدارة المخاطر الائتمانية بما في ذلك تحديد المخاطر وقياسها وتخفيفها ومراقبتها والإبلاغ عنها والتحكم فيها وتقتضي هذه الإجراءات تطبيق سياسات ملائمة وسقوف وإجراءات وأنظمة معلومات وإدارة فعالة لاتخاذ القرارات وإعداد التقارير الداخلية عن المخاطر بما يتناسب مع نطاق ومدى طبيعة أنشطة تلك المؤسسات.

تعد المخاطر الائتمانية أهم المخاطر التي يتعرض لها أي مصرف بما فيه بنك البركة في علاقته مع الزبائن. وهي تتعلق المخاطرة الائتمانية باحتمالات عدم قدرة المدين على التسديد في الوقت المحدد للسداد وبالشروط المتفق عليها في العقد. إن معظم منتجات بنك البركة هي تمويلان تعتمد على عقود المدائنة. فمعلوم أن المراجعة والاستصناع والإجارة وبيع بالتقسيط هي بيوع آجلة يتولد عنها ديون في دفاتر البنك، والمخاطرة الأساسية فيها هي المخاطر الائتمانية. والسلم يتولد عنه دين سلعي لا نقدي، ولكنه يتضمن أيضا مخاطر إئتمانية والمضاربة والمشاركة عقد الشركة، لا تكون الأموال التي يدفعها البنك إلى عميله ديونا في ذمته، ولكنها قد تتضمن مخاطر إئتمانية من خلال طريقتين¹:

- الأول: في حال التعدي أو التقصير حيث يضمن العامل رأس المال فينقلب إلى دين في ذمته.

- الثاني: عند إنهاء المضاربة والتنضيض والقسمة يصبح نصيب البنك مضمونا على العامل، كمثل الدين، فكل ذلك يتضمن المخاطر الائتمانية.

ولتقليل من وقع الأخطار الائتمانية بينك البركة فهو يأخذ نفس الطرق المشار إليه سابقا، بالإضافة إلى خصوصياته الإسلامية ويمكن حصرها فيما يلي:

¹ كمال رزيق، تقييم تجربة البنوك الإسلامية بالجزائر في إدارة المخاطر الائتمانية، ملئقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية حول التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية، ط4، يومي 5-6 أفريل، 2012، ص ص: 32-33.

- **توثيق الدين بالرهون والضمانات:** لا ريب أن توثيق الدين بأنواع الرهون كالعقار والمنقولات والأسهم، والضمانات العينية والشخصية و الأوراق التجارية.... إلخ، من أهم سبل سد الذريعة إلى المماطلة في التسديد وإسترجاع حقوق البنك.

- **رفع معدل الزيادة في الثمن الآجل:** يلاحظ عملاء البنوك الإسلامية أن المراجعة مثلا أعلى كلفة من الإقتراض بالفائدة، والسبب يعود إلى أن المصرف يتحمل مخاطرة أعلى في المراجعة لأنها عملية تتضمن الشراء ثم البيع وتحمل تبعه الهلاك والعيوب في إبان ذلك... إلخ.

- **الحسم من القسط إذا سدد الدين في الأجل المحدد للسداد:** تقوم هذه الطريقة على إفتراض أن العميل المشتري بالدين سوف يتأخر في السداد لأن هذا هو الإحتمال الأرجح إذا لم يتوافر وسائله لردعه عن المماطلة، وبناء على ذلك الإقتراض يجري حساب الزيادة في البيع الآجل بإدخال الغرامات التعويضية ضمن سعر البيع المتفق عليه.

- **فرض الزيادة على الدين الممتطول لتعويض الدائن:** بفرض الغرامات على المدين المماطل لتعويض البنك عما فاتته من ربح وعائد إستثماري بسبب تأخر ذلك المدين في تسديد ما عليه.

- **إحتياطي الديون المتعثرة:** تقوم جميع البنوك بما فيها البنوك الإسلامية برصد الإحتياطيات لتعويض عن الخسارة التي قد تقع بسبب إفلاس المدينين أو عجزهم عن دفع ما عليهم من إلتزامات، ويكون ذلك باقتطاع جزء من الربح سنويا يرفع في حسابات خاصة ثم يستخدم في السنة التالية أو ما بعدها لتخفيف أثر الإفلاس على مستوى أرباح المؤسسة المالية، ويكون هذا الإقتطاع معتمدا على حجم العمليات ولذلك تتبنى البنوك بصفة عامة معادلات ثابتة للربط بين حجم الديون ونسبة الاقتطاع من الدخل، معتمدة على خبرة ذلك المصرف وطبيعة الظروف الاقتصادية التي يعمل فيها، ولا ريب أن تعرض المؤسسات المالية الإسلامية لمشكلة مطل الديون سيرغمها على إقتطاع حجم أعلى من الإحتياطيات الأمر الذي يقلل من العائد على رأس مال المصرف.

- **حلول الأقساط قبل مواعيدها:** فنصت في عقود البيع على أن المشتري إذا تأخر في دفع قسطين متتاليين فإن باقي الأقساط تحل فورا، قسط للمؤسسة الطالبة بجميع الأقساط، وإتخاذ ما تراه لازما للوصول إلى حقها.

هذه بعض الإجراءات بالإضافة إلى الإجراءات المشار إليها سابقا والمتبعة من طرف البنوك التجارية الجزائرية لمجابهة الأخطار المصرفية فيما يتعلق بالإئتمان.

وعلى العموم يمكن توضيح إستراتيجية بنك البركة في إدارة المخاطر الائتمانية من خلال الإجراءات العملية التالية:

أولاً: الرقابة¹:

1- المراقبة الدائمة:

تعتمد المراقبة الدائمة على فريق من المراقبين، كل واحد منهم مكلف بمراقبة فرع أو فرعين صغيرين بصفة دائمة.

2- المراقبة الدورية:

-وفقا للبرنامج السنوي للمراقبة نشاط 2012 المعتمد من طرف لجنة التدقيق، فإن تدخلات المفتشية العامة والتدقيق، سواء على مستوى شبكة الاستغلال أو على المستوى المركزي، أخذت أشكالا متنوعة ما بين مهمات شاملة، مهمات موضوعية، مهمات منتقاة، مهمات خاصة، مهمات متابعة ومهمات إسناد لعمليات المراقبة التي تقوم بها الهيئات الخارجية.

-تبعا لمخطط المراقبة لسنة 2013، المصادق عليه من طرف لجنة التدقيق، فإن تدخلات مديرية التفتيش والتدقيق تمت على مستوى مختلف الفروع والهيكل المركزية، في شكل مهام شاملة، مهام موضوعية، مهام سريعة، مهام دقيقة ومهام دعم لفرق الرقابة الخارجية.

إضافة إلى ذلك، تم تنفيذ خلال السنة مهمة مستمرة وهامة حول مختلف المواضيع المتعلقة بالمحاسبة، الجباية المالية أو التنظيمية.

3- مكافحة تبيض الأموال²:

إن مصلحة الوقاية ومكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب مازالت تحرص على السير الحسن وتنشيط الإجراءات التي وضعها البنك لهذا الغرض.

وبهذا الصدد، قام أعضاء المفتشية العامة والتدقيق الداخلي، خلال نشاط 2012 ب25 مهمة خاصة بالإضافة إلى 17 مهمة التي قام بها المسؤول المركزي المكلف بمحاربة تبيض الأموال على مستوى الفروع.

¹ التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري، 2012، ص: 13.

² التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري، 2012، ص: 13.

إن الهدف من عمليات المراقبة هذه، هو التأكيد من احترام وتطبيق أهم الإجراءات المتعلقة بتبويض الأموال، منها تحديد ومعرفة العملاء، وكذا مراقبة عمليات الدفع والسحب النقدي للمبالغ الكبيرة.

لقد خضعت الإجراءات المتعلقة بتبويض الأموال إلى عملية تدقيق من طرف محافظي الحسابات، امتثالا لطلب المجموعة المتعلقة بإسناد هذه المهمة لمدققين خارجيين مرة في السنة.

كما قام البنك بإدراج عملية تدقيق هذه الإجراءات ضمن برنامج المراقبة. وفي هذا الإطار قام أعضاء المفتشية العامة والتدقيق الداخلي خلال نشاط 2013 بعدة مهمات خاصة شملت جميع فروع البنك. إن الهدف من عمليات المراقبة هذه، هو التأكد من احترام وتطبيق أهم الإجراءات المتعلقة بتبويض الأموال، منها تحديد ومعرفة العملاء، وكذا مراقبة عمليات الدفع والسحب النقدي للمبالغ الكبيرة¹.

ثانيا: إدارة المخاطر:

كانت نشاطات مديرية المخاطر مكثفة ومتعددة خلال السنة المالية 2012، حيث أن الأداء المتميز كان نتيجة لتعبئة الإمكانيات البشرية المتوفرة. ولقد تميز هذا العام بإعادة هيكلة المديرية والذي اعتمدت لجنة المخاطر لمجلس الإدارة في ماي 2012. فيما يلي وصف موجز للنشاط²:

-تنقيط الشركات.

-التركيز حسب قطاع النشاط.

-المخاطر التشغيلية.

-لجان المخاطر.

-التجمع السنوي لمدرء الائتمان والمخاطر لمجموعة البركة المصرفية ABG.

-التقارير.

-اختبارات الإجهاد.

-إعادة النظر في نظام التصنيف للبنك.

¹ التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري، 2013، ص: 15.

² التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري، 2012، ص: 14.

-الحدود.

تعتبر إدارة المخاطر من المهام التي تتولاها مديرية إدارة المخاطر، حيث كانت مكثفة ومتعددة خلال سنة 2013، وتنقسم المديرية إلى ثلاث أقسام هي¹:

-قسم مخاطر الائتمان ومتابعة التعثرات.

-قسم مخاطر التشغيل والشرعية.

-قسم مخاطر السيولة، السوق، هامش الربح ومخاطر أخرى.

وفيما يلي وصف موجز للنشاط:

-تنقيط الشركات.

-التركيز حسب قطاع النشاط.

-دراسة المخاطر التشغيلية.

-اختبارات الاجهاد.

-تثبيت الحدود الائتمانية للعملاء.

المطلب الرابع: واقع الحوكمة والمسؤولية الاجتماعية في بنك البركة.

سعيًا منه إلى مواكبة التطورات الحاصلة في عالم الأعمال وتحويلها إلى فرص للتميز ومواجهة المنافسة حاول بنك البركة الجزائري تجسيد مفهوم كلا من الحوكمة والمسؤولية الاجتماعية كما يلي:

الفرع الأول: تطبيق الحوكمة في بنك البركة الجزائري²:

يولي بنك البركة الجزائري اهتماما كبيرا لممارسات الحاكمية المؤسسية السليمة، كما يلتزم مجلس إدارة البنك بتطبيق أعلى معايير الأداء المهنية على نشاطات البنك.

¹ التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري، 2013، ص: 15.

² التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري، 2013، ص: 13.

وفي هذا المجال وبناء على توصيات مجموعة البركة المصرفية، قام البنك بتشكيل لجنة التدقيق في سنة 2004 وتم تشكيل هيئة الرقابة الشرعية للبنك في سنة 2008 ولجنة إدارة المخاطر في سنة 2011، أما مجلس الإدارة فإنه يحرص على التطبيق الحسن للإستراتيجية البنك.

تتجسد الحوكمة المؤسسية من خلال الهياكل التنظيمية التالية:

1-مجلس الإدارة.

2-اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة:

- لجنة التدقيق.

- لجنة المخاطر.

3-بيئة الضبط والرقابة:

- أنظمة الضبط والرقابة الداخلية.

- الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

- الرقابة الداخلية.

- التدقيق الشرعي الداخلي والخارجي.

- التدقيق الخارجي.

الفرع الثاني: المسؤولية الاجتماعية لبنك البركة الجزائري.

ينص القانون الأساسي لبنك البركة الجزائري على كون البعد الاجتماعي والتضامني عنصرا مكونا ومحورا إستراتيجيا لنشاط البنك.

ويعمل البنك على الإدماج الاقتصادي للطبقات المحرومة وتشجيع قيم التضامن الاجتماعي وإنشاء أو إدارة صندوق الزكاة وتقديم القروض الحسنة للمحتاجين لإقامة مشاريع يرتزقون منها.

وقناعة منه بمسؤوليته اتجاه المجتمع وأن قيم التضامن والعدالة الاجتماعية لا بد أن يتجسد في مشاريع وخدمات مالية ملموسة قابلة للاستمرار بادرت إدارة البنك إلى إعداد أربعة أنواع من البرامج ذات البعد التضامني والبعد الاقتصادي في ذات الوقت تسعى إلى إيجاد صيغ جديدة لمواجهة البطالة وإيجاد مناصب عمل ومصادر استزاق للفئات المحرومة، وهذه البرامج هي¹:

- برنامج زكاة الاستثمار.

- برنامج تمويل النشاطات النسوية في البيوت.

- برنامج الوقف المستثمر.

- برنامج المشاركة المصغرة لتمويل المؤسسات المتناهية الصغر.

إن توسع الصناعة المالية الإسلامية لا يعد نجاحا كاملا إذا لم يولي بنك البركة الجزائري عناية كبيرة للمسؤولية الاجتماعية الذي يعد واجبا أخلاقيا ووسيلة لها دور كبير في تحسين الانتاجية ورفع مستوى الفرد المعيشي.

وقد أنشأ البنك لجنة للمسؤولية على مستوى مجلس الإدارة وأخرى على مستوى الإدارة العامة، إن عمل اللجنة يتطلب منها أن تتحرى في اختيار أفضل الأساليب وانتقاء أحسن التنظيمات واللوائح في طريقة دعم التنمية الاجتماعية وبالتالي توضيح فكرة ومهمة ووظيفة البنك لدى كل العاملين في الإدارة وتوفير الوعي الإستراتيجي لدى قياداتها بالقدر الذي يقابل عظمة المهمة المسندة لها.

وتتمثل الأهداف العامة للجنة المسؤولية الاجتماعية لبنك البركة الجزائري في ترشيد الإدارة التنفيذية على ترسيخ مفهوم التنمية المستدامة من خلال حث جميع الأطراف ذات الصلة بتنفيذ برنامج المسؤولية الاجتماعية² وبلورت فكرة تضمين البعد الاجتماعي والتضامني كعنصر مكون ومحور إستراتيجي في نشاط البنك باعتباره قائم على مقومات تعتبر فيها المسؤولية الاجتماعية أحد ركائز التمويل الإسلامي.

كما تتضمن سياسة بنك البركة للمسؤولية الاجتماعية ما يلي³:

¹ التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري، 2012، ص: 12.

² التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري، 2013، ص: 14.

³ التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري، 2013، ص: 14.

- إيجاد صيغ جديدة لمواجهة البطالة وإيجاد مناصب عمل ومصادر استزراق للفئات المحرومة ونخص بالذكر المبادرات الملموسة التي طورتها إدارة البنك في مجال التمويل المصغر مثل (برنامج زكاة الإستثمار، برنامج تمويل النشاطات النسوية في البيوت، برنامج المشاركة المصغرة، برنامج الوقف المستثمر).
- الإشراف على دعم المؤسسات الجامعية في مجال البحث العلمي والمعاهد ومراكز التكوين والتدريب في كافة المجالات وبالأخص في مجال التعريف بالمسؤولية الاجتماعية كعنصر جوهري في عمل المصارف الإسلامية.
- رعاية البرامج الهادفة لدعم المجالات الثقافية والعلمية والاجتماعية.

المبحث الرابع: تقديم بنك البركة كبنك خاص من خلال بعض المؤشرات.

سنتطرق في هذا المبحث لتقييم بنك البركة الجزائري وذلك من خلال دراسة تقتصر على الجانب المالي أو المحاسبي وذلك بالاعتماد على بعض الأرقام والمؤشرات المالية التي وردت في تقارير هذا البنك، أو بعض النسب التي تنتج عن تحليل هذه الأرقام.

المطلب الأول: تطورات حجم الميزانية.

كان إجمالي حجم الميزانية (الأصول) سنة 2007: 56246079851.63 دينار جزائري وبلغ سنة 2013 157073194919.28 دينار جزائري أي تضاعف خلال هذه السنوات الأخيرة، والجدول التالي يبين هذه الزيادات السنوية مع نسبة الزيادة المثوية خلال الفترة من 2007 إلى 2013 من خلال ما يلي:

الجدول رقم(1): تطورات حجم ميزانية بنك البركة للسنوات من 2007 إلى 2013.

السنوات	حجم الميزانية (الأصول) ب دج	مقدار التطور السنوي	نسبة الزيادة السنوية
2007	56246079851.63	-	-
2008	72254023325.50	16007943473.87	%28
2009	99105826029.60	26851802704.1	%37
2010	120508888168.18	21403062138.58	%22
2011	132983968959.01	12475080790.83	%10
2012	150787878137.23	17803909178.22	%13
2013	157073194919.28	6285316782.05	%4

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك، رتبة بركبية، مرجع سابق.

- من خلال الجدول نلاحظ أن الزيادة في حجم ميزانية البنك خلال سنة 2008 قدرت بنسبة %28، أما في سنة 2009 فقد حققت ارتفاعا بنسبة %37، لتتخفص نسبة الارتفاع سنة 2010 إلى %22 ، ثم تعود لتشهد انخفاض سني 2011 و 2012 على التوالي بنسب تقدر ب %10 و %13 ، وفي سنة 2013 شهدت نسبة الزيادة انخفاضا حادا قدر ب %4.
- على العموم مهما تفاوتت نسب الزيادة في أصول البنك، فإنه يمكن القول أن حجم نشاط البنك قد تضاعف خلال الفترة الممتدة من 2007 إلى 2013.

المطلب الثاني: تطورات حجم رأس المال الخاص.

نقصد برأس المال الخاص ما يسمى بحقوق الملكية والتي تضم: (رأس المال المدفوع + الاحتياطات بجميع أنواعها + الأرباح غير موزعة) وقد كان رأسمال الخاص لبنك البركة الجزائري سنة 2007 يقدر ب: 2948125171.44 مليون دينار جزائري متمثلا فقط في رأس المال الإجتماعي، ثم بلغ سنة 2009: 10116704842.03 مليون دينار جزائري وارتفع سنة 2013 إلى 14210112180.42 مليون دينار جزائري.

والجدول التالي يبين هذه الزيادات السنوية مع نسبها المئوية:

الجدول رقم (2): تطورات حجم رأس المال الخاص لبنك البركة للسنوات من 2007 إلى 2013.

السنوات	حقوق الملكية ب دج	نسبة الزيادة %
2007	2948125171.44	-
2008	3501467749.96	%18.46
2009	10116704842.03	%188
2010	10899560980.01	%7.73
2011	11974625270.55	%9.86
2012	13018160781.33	%8.71
2013	14210112180.42	%9.2

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك البركة، ورتيبة بركبية، مرجع سابق.

- نلاحظ من خلال الجدول أن نسب الزيادة لرأس المال الخاص لسنة 2008 قدرت ب %18.46، وهي نسبة إيجابية مقارنة بسنة 2009 والتي سجلت نسبة سالبة قدرت ب (18)، وارتفعت في السنة المالية 2010 قدرت الزيادة بمقدار %7.73، وشهدت زيادة سنة 2011 قدرت ب %9.86، وانخفضت سنة 2012 بنسبة %8.71، وتحقق ارتفاع بنسبة زيادة %9.2 خلال سنة 2013.
- إذن بالرجوع إلى تطورات حجم رأس المال أيضا من سنة 2007 إلى سنة 2013 يمكن القول بأنها تمثل مؤشرا إيجابيا لتطور نشاط البنك.

المطلب الثالث: تطورات مردودية البنك.

حتى تكون الدراسة أكثر علمية وتكون المقارنة موضوعية إذا ما تمت مع البنوك الأخرى فلا بد من مقارنة النتيجة السنوية مع المؤشرات التي قد تتغير من بنك لآخر مثل الأموال الخاصة (حقوق الملكية) وإجمالي الموارد والتي يعبر عنها أحيانا بمردودية الأصول لأنها مساوية لها. وفيما يلي سنعرض أهم العوائد الخاصة ببنك البركة للفترة الممتدة من سنة 2007 إلى 2013.

أولا: مؤشرات العائد:

تتمثل مؤشرات العائد فيما يلي¹:

11-العائد على حقوق الملكية:

يمكن قياس نسبة العائد لكل وحدة نقدية من حقوق الملكية، وكلما ارتفع هذا العائد كلما كان الأمر أفضل لأن هذا يعني أن البنك يمكنه توزيع المزيد من الأرباح على المساهمين.

2-العائد على الأصول:

يعتبر هذا المعدل مقياس جيد للربحية والكفاءة الإدارية طالما أن الهدف تعظيم صافي الثروة، ويدل هذا العائد على مدى استغلال البنك لأصوله في توليد الربح.

3-معدل هامش الربح:

يقيس قدرة البنك على الرقابة والسيطرة على النفقات وتخفيض الضرائب.

4-معدل منفعة الأصول:

تتمثل منفعة الأصل نسبة الإيراد الكلي المحقق لكل وحدة نقدية من الأصول.

¹ ياسمين خمقاني، قياس الكفاءة المصرفية باستخدام نموذج العائد على حقوق الملكية، دراسة حالة مجموعة من البنوك الجزائرية للفترة 2007-2012، مذكرة ماستر، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2014، ص: 10.

5- معامل الرفع المالي:

يعمل لصالح البنك حينما تكون الأرباح ايجابية، وفي نفس الوقت مقياس للمخاطر لأنه يعكس حجم الأصول التي يمكن خسارتها قبل أن يصل البنك إلى مرحلة العجز عن الوفاء بالتزاماته.

ثانيا: حساب مؤشرات العائد المستخدمة في بنك البركة الجزائري

يتم حساب مؤشرات العائد التي يستخدمها بنك البركة وفق الجدول الآتي:

الجدول رقم (2-3): مؤشرات العائد المستخدمة في بنك البركة الجزائري

المؤشرات	النسب
العائد على حقوق الملكية ROE	النتيجة الصافية/ حقوق الملكية
العائد على الأصول ROA	النتيجة الصافية/ إجمالي الأصول
معدل هامش الربح PM	النتيجة الصافية/ إجمالي الإيرادات
معدل منفعة الأصول AU	إجمالي الإيرادات/ إجمالي الأصول
معدل الرفع المالي EM	إجمالي الأصول/ حقوق الملكية

المصدر: من إعداد الطالبة .

الجدول رقم (2-4): مؤشرات العائد المستخدمة في بنك البركة الجزائري

البيان/السنوات	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
العائد على حقوق الملكية ROE%	44.88	76.33	28.21	29.75	31.55	29.02	28.79
العائد على الأصول ROA%	2.35	3.70	2.88	2.69	2.84	2.78	2.60
معامل الرفع المالي EM	19.07	16.44	10.12	10.22	11.11	11.85	11.05
معدل هامش الربح PM%	16.43	24.50	37.40	37.00	39.09	55.52	49.79
معدل منفعة الأصول AU%	14.29	15.10	7.70	7.27	7.27	5.01	5.23

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على التقارير السنوية للبنك، رتبة بركية، مرجع سابق، ص: 24.

التحليل:

- نلاحظ من خلال الجدول رقم (2) أن نسبة معدل العائد على حقوق الملكية في سنة 2007 قدر ب 44.88% ، ليرتفع في سنة 2008 بنسبة 76.33% ، ليعود وينخفض في سنة 2009 حيث قدر ب 28.21%، أما بالنسبة لسنوات الثلاث على التوالي سنة 2010 و 2011 و 2012 تذبذب بنسب متقاربة قدرت ب 29.75 % و 31.55 % و 29.02%، ليستقر في سنة 2013 بنسبة 28.79%.

- نلاحظ من خلال الجدول أن العائد على الأصول في سنة 2007 قدر ب 2.35%، ليرتفع في سنة 2008 بنسبة 3.70%، يقابله انخفاض من سنة 2009 إلى سنة 2012 ب 2.88 % و 2.7 %، أما في سنة 2013 ليعود وينخفض بنسبة 2.60%.

- نلاحظ من خلال الجدول أن معامل الرفع المالي لسنة 2007 قدر ب 19.07%، وينخفض في سنة 2008 ب 16.44%، أما في سنتي 2009 و 2010 يشهد انخفاض على التوالي بنسبة 10.12% و 10.22%، ويرتفع في سنة 2012 ب 11.85%، ليعود وينخفض بنسبة 11.05%.

- من خلال الجدول يقدر معدل هامش الربح لسنة 2007 ب 16.43، ويرتفع في سنة 2009 بنسبة 24.50%، ويحقق في سنتي 2010 و 2011 ب 37.40% و 37%، ويحقق أعلى ارتفاع له في سنة 2012 والذي يقدر ب 55.52%، وينخفض في سنة 2012 بنسبة 49.79%.

- من خلال الجدول تقدر منفعة الأصول لسنة 2007 ب 14.29%، وتنخفض في سنة 2008 بنسبة 15.10، وتستمر في انخفاض المتتالي من سنة 2009 و 2010 و 2011 ب 7.70% و 7.27% و 7.27%، لتحقيق ارتفاع خلال سنتي 2012 و 2013 ب 5.01% و 5.23%.

خلاصة الفصل:

يعتبر بنك البركة الجزائري أحد أهم البنوك الخاصة في الجزائر، حيث تعرضنا في هذا الفصل إلى نشأته وتطوره وكذلك أهم المميزات التي يمتاز بها عن البنوك الأخرى، والأهداف التي يصبو إلى تحقيقها.

التحسن المستمر في مجموع ميزانية البنك مرتبط بتوسعات نشاطات البنك وزيادة فروعها، بالإضافة إلى تطور حقوق الملكية بشكل ملحوظ نتيجة التوسعات في الاحتياطات والأرباح المرحلة وزيادة رأسماله سنة 2006 وسنة 2009 وتوسعات خارج الميزانية بالبنك نتيجة التوسع في الآليات المعتمدة في ذلك.

يعد بنك البركة أول تجربة للمصرفية الإسلامية في الجزائر، ولقد لقت نجاحا كبيرا في السوق المصرفية الجزائرية، حيث حقق البنك إنجازا كبيرا خلال السنوات الأخيرة (2007-2008-2009-2010)، بالرغم من وجود أزمة الائتمان التي كانت تهدد وجود المصارف ومستقبلها.

يعتمد بنك البركة على صيغ التمويل قصيرة ومتوسطة الأجل لتمويل احتياجات عملائها لأنها تحقق ربحا أعلى بمستوى مخاطر أقل.

المحتوى	
	الشكر والعرفان
	الإهداء
	الفهرس
	قائمة الجداول والأشكال
	المقدمة العامة
الفصل الأول: البنوك الخاصة في الجزائر	
02	تمهيد:
03	المبحث الأول: ماهية البنوك الخاصة في الجزائر
03	المطلب الأول: نشأة البنوك الخاصة
04	المطلب الثاني: مفهوم وخصائص البنوك الخاصة
04	الفرع الأول: مفهوم البنوك الخاصة
05	الفرع الثاني: خصائص البنوك الخاصة
06	المطلب الثالث: وظائف وأهداف البنوك الخاصة
06	الفرع الأول: وظائف البنوك الخاصة
08	الفرع الثاني: أهداف البنوك الخاصة
08	المبحث الثاني: نشأة البنوك الخاصة في الجزائر
08	المطلب الأول: إصلاحات الجهاز المصرفي
09	الفرع الأول: الإصلاح المالي والمصرفي لسنة 1971
10	الفرع الثاني: الإصلاح النقدي لسنة 1986
11	الفرع الثالث: الإصلاح النقدي لسنة 1988
12	المطلب الثاني: قانون النقد والقرض
12	الفرع الأول: قراءة لقانون 90-10
13	الفرع الثاني: أهداف قانون النقد والقرض
13	الفرع الثالث: فتح القطاع المصرفي أمام البنوك الخاصة والأجنبية
14	المطلب الثالث: قانون ترقية الاستثمارات
15	المبحث الثالث: واقع البنوك الخاصة في الجزائر
15	المطلب الأول: البنوك الخاصة المتواجدة في الجزائر
19	المطلب الثاني: العراقيل التي تواجهها البنوك الخاصة في الجزائر
21	المطلب الثالث: بعض تجارب البنوك الخاصة في الجزائر
الفصل الثاني: تقييم تجربة بنك البركة كبنك خاص في الجزائر	
27	تمهيد
28	المبحث الأول: تقديم بنك البركة
28	المطلب الأول: نشأة وتطور بنك البركة
29	المطلب الثاني: تعريف بنك البركة وخصائصه
30	الفرع الأول: تعريف بنك البركة
30	الفرع الثاني: خصائص بنك البركة
31	المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك البركة وأهدافه

31	الفرع الأول: الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري
32	الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي لفرع بنك البركة وكالة الوادي
34	الفرع الثالث: أهداف بنك البركة
35	المبحث الثاني: تحليل أنشطة بنك البركة الإسلامي
36	المطلب الأول: مصادر أموال بنك البركة
36	الفرع الأول: رأس مال البنك
36	الفرع الثاني: الودائع
37	المطلب الثاني: صيغ التمويل الإسلامي في بنك البركة
46	المبحث الثالث: علاقة بنك البركة الجزائري بالبنك المركزي وبعض إستراتيجياته
49	المطلب الأول: علاقة بنك البركة الجزائري بالبنك المركزي
51	المطلب الثاني: الإستراتيجيات التنافسية لبنك البركة
52	المطلب الثالث: إستراتيجيات بنك البركة في مواجهة المخاطر الائتمانية
56	المطلب الرابع: تطبيق الحوكمة والمسؤولية الاجتماعية في بنك البركة
56	الفرع الأول: تطبيق الحوكمة في بنك البركة الجزائري
57	الفرع الثاني: المسؤولية الاجتماعية لبنك البركة الجزائري
59	المبحث الرابع: تقديم بنك البركة كبنك خاص من خلال بعض المؤشرات
59	المطلب الأول: تطورات حجم الميزانية
60	المطلب الثاني: تطورات حجم رأس المال الخاص
62	المطلب الثالث: تطورات مردودية البنك
68	خاتمة
72	قائمة المراجع
58	الملاحق

تلعب البنوك دورا أساسيا وجوهريا في النشاط الاقتصادي, وذلك من خلال الدور الذي تقوم به في إحلال الائتمان المصرفي محل العملة النقدية اعتمادا على رصيد الودائع الذي تحوزه, كما تلعب دورا هاما في التنمية الاقتصادية من خلال توفير السيولة للمستثمرين للقيام بمشاريع تعطي دعما نوعيا للبنية الاقتصادية, وتعود بالنفع على المجتمع. ويتوقف هذا الدور الكبير الذي يلعبه القطاع البنكي في النهوض باقتصاديات الدول, على مدى فعالية هذا القطاع, وهذه الأخيرة لا تتأتى إلا بتوفر الجو التنافسي بين البنوك القائمة في القطاع, إذ أن المنافسة البنكية تزيد من فعالية القطاع وتمنحه القوة والقدرة على التصدي ومواجهة القوى الخارجية المنافسة.

يعتبر الجهاز المصرفي المحرك الأساسي لاقتصاد أي دولة, فهو ميزان التقدم الاقتصادي لها لما يتمتع به من موارد مالية كبيرة, وإنتشار واضح لفروعه, فهو يمد النشاط الاقتصادي بالتمويل اللازم لتنشيطه وتطويره وهذا ما دفع بالسلطات العمومية في الجزائر إلى التفكير لإدخال إصلاحات عميقة على الجهاز المصرفي.

رغم كل الإصلاحات والتعديلات التي عرفها القطاع المصرفي الجزائري خلال فترة الثمانينات, إلا أن هذا الأخير لم يرق إلى المستوى الذي يجعله مساهما للتغيرات الاقتصادية الجديدة التي شهدتها الاقتصاد الجزائري في مختلف المجالات. وقد عرف النظام المصرفي في الجزائر منذ التسعينات إصلاحا جديا يدخل ضمن الإصلاحات التي باشرتها الجزائر منذ نهاية الثمانينات والذي تجلّى بوضوح بصدر قانون النقد والقرض 90-10 الصادر في 14 أفريل 1990 ضمن سياق الإصلاحات الاقتصادية وسياسات التحرير الاقتصادي والمصرفي, والذي يعتبر من القوانين التشريعية التي تحمل أفكارا جديدة فيما يتعلق بتنظيم النظام البنكي. ويمثل الإصلاح المصرفي الحلقة الرئيسية ضمن سلسلة الإصلاحات التي باشرتها السلطات العامة في الجزائر.

من أهم ما نتج عن الإصلاحات التي شهدتها القطاع المصرفي الجزائري بعد صدور قانون النقد والقرض رقم 10/90, ظهور العديد من البنوك الخاصة الوطنية والأجنبية على الساحة المالية في الجزائر, حيث تزايد عددها بشكل ملحوظ حتى أصبح يفوق عدد البنوك العمومية, حيث تسعى هذه البنوك الخاصة إلى منافسة البنوك العمومية الجزائرية التي ظلت لزمن طويل تستحوذ على السوق المصرفية في الجزائر.

إن إنشاء البنوك الخاصة هو كفيل بإعادة هيكلة الجهاز المصرفي في الجزائر, وكون السوق الجزائرية ما زالت حديثة ويمكنها استيعاب عدد أكبر من البنوك الخاصة الوطنية والأجنبية من جهة ومن جهة أخرى فإن السوق الجزائرية لا تزال غير مستغلة بشكل تام في هذا المجال لهذا فهي بحاجة إلى الاستثمار في هذا القطاع, وخاصة الاستثمار من طرف شركاء أجنب.

من خلال ما سبق، نهدف إلى الإلمام والإحاطة أكثر بمختلف الجوانب التي تمس الموضوع من خلال الإجابة عن الإشكال التالي:

كيف يمكن تقييم تجربة البنوك الخاصة في الجزائر؟ وما هي العراقيل التي تواجهها؟

ويندرج تحت هذا التساؤل الأسئلة الفرعية التالية:

- ماذا نقصد بالبنوك الخاصة؟ وما هي أهم خصائصها؟

- ماهي أهداف البنوك الخاصة؟ ووظائفها؟

- ما هو واقع البنوك الخاصة في الجزائر؟

- كيف يتم تقييم تجربة البنوك الخاصة؟

فرضيات البحث:

على ضوء ما تم طرحه من تساؤلات حول الموضوع وأملا في تحقيق أهداف البحث يمكن تحديد مجموعة من الفرضيات التي تسعى لاختبارها وهي على النحو التالي:

- البنوك الخاصة هي بنوك تختص في تقديم خدمات المصرفية الخاصة التي لا يقوم بها أي بنك عام.

- تمارس البنوك الخاصة نشاطاتها حسب إمكانياتها وإدارتها ضمن قواعد تجارية بحثة تقوم على مبدأ الربح .

- تواجه البنوك الخاصة العديد من الصعوبات في ظل الاحتكار الذي تمارسه البنوك العمومية.

- يتم تقييم تجربة البنوك الخاصة من خلال بعض المؤشرات وذلك بالاعتماد على التقارير السنوية والاحصائيات.

أسباب اختيار الموضوع:

جاء اختيارنا لهذا الموضوع انطلاقا من الاعتبارات التالية:

- يدخل هذا البحث ضمن تخصص الدراسة : بنوك.

- تظهر أهمية الموضوع في الدور الذي تلعبه البنوك الخاصة في تطوير النظام المصرفي الجزائري.

- قلة الدراسات حول هذا الموضوع.

أهمية البحث:

تتجلى أهمية هذا البحث نظرا لدور الذي تلعبه البنوك الخاصة في الجزائر, وذلك بتطوير الخدمات المصرفية وخلق جو منافسة, إضافة إلى جملة الإصلاحات التي شهدتها القطاع المصرفي الجزائري.

وبحكم أهمية الموضوع يأتي هذا البحث لتحقيق الأهداف التالية:

- عرض أهم الإصلاحات التي مست الجهاز المصرفي الجزائري وظهور البنوك الخاصة في الجزائر.

- تقييم أداء البنك

- التعرف على واقع البنوك الخاصة في الجزائر والعراقيل التي تواجهها.

- تسليط الضوء على هذا الموضوع نظرا لأهميته من أجل تطوير القطاع المصرفي.

موقع البحث من الدراسات السابقة:

للتطرق إلى موضوع البنوك الخاصة نظرا لأهميته ودوره في تطوير القطاع المصرفي, اعتمدت على هذا البحث باعتباره دراسة سابقة خاصة تتضمن تفاصيل حول البنوك الخاصة وواقعها وآفاقها في الجزائر, وهو ما يشكل جوهر بحثي.

وهيبة خروبي, تطور الجهاز المصرفي ومعوقات البنوك الخاصة في الجزائر دراسة حالة بنك البركة

الجزائري, مذكرة ماجستير, كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير, قسم العلوم الاقتصادية, تخصص نقود مالية وبنوك, جامعة سعد دحلب بالبلدية, الجزائر, جوان 2005. واستعرضت الباحثة موضوع تطور الجهاز المصرفي في الجزائر ليصلا إلى جملة من النتائج:

- رغم أن البنوك الخاصة حديثة النشأة ورغم الاحتكار الذي تمارسه البنوك العمومية إلا أنها حاولت النمو ونجحت في ذلك ولكن لفترة وجيزة, بحيث تسببت أزمة البنوك الخاصة بانتكاسة حقيقة لهذا النوع من البنوك جعلته يواجه صعوبات لم تسمح له بمواصلة النمو.

- يمكن للبنوك الخاصة المواصلة فقط عند احترامها لقواعد المهنة المصرفية وتشديد دور بنك الجزائر وهيأته في الرقابة والوقوف على السير الحسن لهذه البنوك ومساعدتها على تخطي الأزمة.

- صحيح أن قانون 90-10 في ذلك الوقت كان أرقى الإصلاحات ولكن في الأخير أثبت محدوديته وتلي بعد إجراءات.

تحديد إطار البحث:

تتناول هذه الدراسة على البنوك الخاصة في الجزائر حيث سيتم دراسة بنك البركة الجزائري كعينة , أما الحدود الزمنية فقد تم استخدام البيانات الموجودة في التقارير المالية السنوية في الفترة الممتدة من 2007 إلى 2013.

المنهج والأدوات المستخدمة في البحث:

بهدف الدراسة المعمقة والتحليل الشامل لمختلف العناصر والمتغيرات والإجابة على إشكالية البحث المتعلقة بتجربة البنوك الخاصة في الجزائر اعتمدنا على المناهج التالية:

المنهج التاريخي: وهذا من خلال دراسة فيه مراحل نشأة وتطور نشاط البنوك الخاصة في الجزائر وكذا إصلاحات الجهاز المصرفي.

المنهج الوصفي التحليلي: يستخدم كأسلوب لوصف الإطار النظري للبنوك الخاصة, بالإضافة إلى تحليل مختلف الأرقام والإحصائيات والتحليل التي تم الحصول عليها بهدف الوصول إلى نتائج الدراسة.

منهج دراسة حالة: وهو الأسلوب الضروري لإعطاء البحث جانبه التطبيقي, كدراسة بنك البركة الجزائري وتقييم إستراتيجياته التنافسية .

خطة وهيكل البحث:

ومن أجل معالجة الإشكالية المطروحة سنحاول تقسيم البحث إلى فصلين أساسيين, يتناول كل فصل جانب من جوانب الموضوع, والمتمثلة فيما يلي:

يتناول **الفصل الأول** عموميات حول البنوك الخاصة في الجزائر مقسما إلى ثلاث مباحث, حيث سندرس في المبحث الأول ماهية البنوك الخاصة (نشأة ومفهوم البنوك الخاصة وخصائصها وكذلك أهدافها ووظائفها),

وستتطرق في المبحث الثاني إلى نشأة البنوك الخاصة في الجزائر (إصلاحات الجهاز المصرفي الجزائري, قانون النقد والقرض 10/90 وظهور البنوك الخاصة, قانون ترقية الاستثمارات), أما المبحث الثالث فيتناول واقع بنك البركة الجزائري (البنوك الخاصة المتواجدة في الجزائر, العراقيل التي تواجهها البنوك الخاصة, بعض تجارب البنوك الخاصة في الجزائر)

أما **الفصل الثاني** بعنوان: تقييم تجربة بنك البركة كبنك خاص في الجزائر فيضم: أربعة مباحث, حيث يختص المبحث الأول بتقديم بنك البركة (نشأة وتطور بنك البركة, تعريف البنك وخصائصه, الهيكل التنظيمي للبنك وأهدافه), أما المبحث الثاني فيتناول تحليل أنشطة بنك البركة الإسلامي (مصادر أموال بنك البركة, صيغ التمويل الإسلامي للبنك, الخدمات التي يقدمها البنك), ويتضمن المبحث الثالث بعض إستراتيجيات بنك البركة (الإستراتيجيات التنافسية لبنك, إستراتيجيات البنك في مواجهة المخاطر الائتمانية) وكذا علاقته بالبنك المركزي, وفي الأخير يقدم المبحث الرابع: تقييم بنك البركة من خلال بعض المؤشرات المالية (تطورات حجم الميزانية, تطورات حجم رأس المال الخاص, تطورات مردودية البنك).

و في الأخير نختتم بحثنا بجملة من النتائج والتوصيات وأفاق الدراسة.

الملخص:

شكلت الإصلاحات التي شهدتها الجهاز المصرفي الجزائري في بداية التسعينات وكذا صدور قانون النقد والقرض 90-10 منعرجا هاما في النشاط المصرفي في الجزائر وشجعت على ظهور البنوك الخاصة كمنطلق جديد لبعث المنافسة بين البنوك وتقديم خدمات تنافسية لريائن القطاع.

يعتبر بنك البركة أحد أبرز البنوك الخاصة الناشطة في الجزائر و كأول بنك إسلامي يعتبر النموذج الوحيد الذي يسعى لتغطية الاحتياجات الاقتصادية في ميدان الخدمات المصرفية من خلال استقطاب الموارد وتشغيلها بطرق وأساليب موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية، وبالرغم من المنافسة التي يشهدها القطاع البنكي الجزائري، فقد عرف هذا البنك نموا ملحوظا منذ بداية نشاطه، حيث يعتمد على التمويل قصير الأجل خاصة صيغة المراجعة، أما بخصوص الإستراتيجيات التي وضعها لمواجهة المخاطر الائتمانية، يمكن القول أنه نجح نوعا ما في السيطرة عليها، لأنها ناتجة عن صيغه التمويلية المراعية لمبادئ الشريعة الإسلامية، إضافة إلى إحترام القواعد الاحترازية المحددة من طرف بنك الجزائر. وقد حاولنا رصد تجربة بنك البركة كبنك خاص من خلال دراسة تقييمية تعتمد على مجموعة من المؤشرات وذلك للوقوف على ما سجله من إنجازات أو ما حققه من إخفاقات على مختلف الأصعدة.

Résumé:

Evaluation de l'experience des banques privés en Algérie

- étude de cas de banque el baraka -

les réformes qui ont contraint le régime financier algérien au début des années 90 et l'apparition de la loi sur le crédit et le financement n°:90-10, un virage important sur l'activité financière en Algérie et a encouragé sur le dos des banques privées pour le démarrage d'un nouveau élan pour envoyer la compétitivité entre les banques et présenter des services compétitif pour la clientèle du secteur.

Ainsi on constate la banque El-Baraka l'un pionniers dans ce domaine parmi les banques privées en Algérie et la 1^{er} banque Islamique comme échantillon unique dans le domaine financier et d'attirer les ressources et les gérer selon les lois islamiques et malgré la compétitivité qui vise le régime financier Algérien. Cette banque a connu un développement croissant depuis sa création. Ainsi, elle déploie sur le court financement surtout sur la formule du bénéfice. En ce qui concerne la stratégie qui a été consignée pour faire face aux dangers financiers. On peut-dire que la banque a réussi dans sa stratégie pour respecter les règles limitées par la banque d'Algérie. Ainsi, et on a observé l'expérience de la banque El-Baraka comme une banque privée à travers une étude évaluative qui se pose sur un groupe d'indicateurs qui a enregistré dans ses réalisations dans les enquêtes à travers tous les niveaux.

الرقم	العنوان	رقم الصفحة
1	جدول عناصر ميزانية بنك البركة الجزائري	
2	جدول حسابات النتائج لبنك البركة الجزائري	

1- الكتب:

- 1 - محمد دويدار، أسامة الفولى، مبادئ الاقتصاد النقدي، الدار الجامعية الجديدة، مصر، 2003.
- 2 - مصطفى رشيدى شيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي، دار المعرفة الجامعية، مصر، 1995.
- 3 - محمود حميدات، مدخل التحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996.
- 4 - هشام فاروق، أهمية الاصلاحات والمالية في تحسين أداء الاقتصاد، جامعة وهران، الجزائر.
- 5 - ضياء مجيد موسمي، الخصوصية والتصحيحات الهيكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001.
- 6 - الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ط6، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.
- 7 - رضا صاحب أبو أحمد، إدارة المصارف مدخل تحليلي كمي معاصر، ط1، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، 2002.
- 8 - فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، إدارة البنوك مدخل كمي وإستراتيجي معاصر، ط2، دار وائل للنشر والتوزيع، 2003.
- 9 - سامر بطرس جلدة، النقود والبنوك، ط1، دار البداية ناشرون وموزعون، الأردن، 2009.
- 10 - السيد متولي عبد القادر، إقتصاديات النقود والبنوك، ط1، دار الفكر ناشرون وموزعون، الأردن، 2010.
- 11 - مصطفى رشيدى شيحة، النقود والمصارف والإئتمان، دار الجامعية الجديدة للنشر، مصر، 1999.
- 12 - مصطفى رشيدى شيحة، الوجيز في الاقتصاد النقدي والمصرفي والبورصات، الدار الجامعية الجديدة، مصر، 1999.
- 13 - زياد رمضان، إدارة الأعمال المصرفية، ط6، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 1997.
- 14 - زياد سليم رمضان، محفوظ أحمد جلدة، إدارة البنوك، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 1996.
- 2 - الرسائل والأطروحات الجامعية:
- 15 - بعلي حسني مبارك، إمكانية رفع أداء الجهاز المصرفي في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2012/2011.
- 16 - عيسى شافية، آثار وتحديات الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة على القطاع المصرفي الجزائري، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر 3، 2011/2010.
- 17 - صوفان العيد، دور الجهاز المصرفي في تدعيم وتنشيط الخصخصة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2011/2010.
- 18 - بوسنة كريمة، البنوك الأجنبية كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم.....، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2011/2010.
- 19 - عامر بشر، دور الاقتصاد المعرفي في تحقيق الميزة التنافسية للبنوك، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة الجزائر، الجزائر، 2012/2011.
- 20 - باكور حنان، الجهاز المصرفي الجزائري ومتطلبات العولمة المالية، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة أكلبي محمد أولحاج البويرة، الجزائر، 2014/2013.
- 21 - نزال سامية، التأهيل المصرفي للخصوصية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك، جامعة سعد دحلب البليدة، الجزائر، جوان 2005.

- 22 - رتيبة بركيبة، تقييم أداء البنوك التقليدية والإسلامية، دراسة مقارنة بين العائد والمخاطرة بين القرض الشعبي الجزائري وبنك البركة، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، تخصص مالية المؤسسة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2013-2014.
- 23 - أمينة ايدر، دور الضمانات البنكية الدولية في ترقية التجارة الخارجية، دراسة حالة بنك المؤسسة العربية المصرفية الجزائرية وكالة حاسي مسعود، مذكرة مقدمة لاستكمال شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2011-2012.
- 24 - بطاهر علي، اصلاحات النظام المصرفي الجزائري وآثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، وعلوم التسيير، تخصص العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2005-2006.
- 25 - وهبة خروبي، تطور الجهاز المصرفي ومعوقات البنوك الخاصة في الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود مالية وبنوك، جامعة سعد دحلب البليدة، جوان 2005.
- 26 - زكريا عادل، تحديث الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة، دراسة حالة الجهاز المصرفي، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2008-2009.
- 27 - عبد اللطيف طيبي، التطبيقات المتميزة لتقنيات التمويل والاستثمار في العمل المصرفي الإسلامي من منظور العائد والمخاطرة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، تخصص مالية المؤسسة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2008-2009.
- 28 - بوخيضر رقية، إستراتيجية البنوك الإسلامية في مواجهة تحديات المنافسة، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2011-2012.
- 29 - عيشوش عبدو، تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، تخصص تسويق، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر، 2008-2009.
- 30 - عبد العزيز ميلودي، محددات تمويل الاستثمار في البنوك الإسلامية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص الاقتصاد الكمي، جامعة الجزائر، 2006-2007.
- 31 - لزهرة فلفلي، حوكمة البنوك ودورها في إدارة وتخفيض المخاطر المصرفية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص نقد بنك وتمويل، جامعة باجي مختار عنابة، الجزائر، 2010.
- 3- الملتقيات والمؤتمرات:**
- 32 - بودلال علي، سعيداني محمد، فعالية النظام المصرفي الجزائري بين النظرية والتطبيق، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني الأول حول إصلاح المنظومة المصرفية، المركز الجامعي جيجل، ماي 2005.
- 33 - نوال بن عمارة، محاسبة البنوك الإسلامية، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية وتحديات المناخ الجديد، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، يومي 22-23 أفريل، 2003.
- 34 - كمال رزقي، تقييم تجربة البنوك الإسلامية بالجزائر في إدارة المخاطر الائتمانية، ملتقى الخراطيم للمنتجات المالية الإسلامية حول التحولات وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية، الخراطيم، السودان، ط4، يومي 5-6 أفريل، 2012.
- 35 - أمال عياري، أبو بكر خوالد، تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية، دراسة حالة الجزائر، الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، يومي 6-7 ماي، 2012.

- 36 - سليمان ناصر، العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر الواقع والآفاق ، مداخلة مقدمة في الملتقى النظام المصرفي الجزائري واقع وآفاق، جامعة ورقلة، الجزائر، يومي 5-6 نوفمبر، 2001.
- 4- الدوريات والمجلات:
- 37 - كمال عايشي، أداء النظام المصرفي الجزائري في ضوء التحولات الاقتصادية ، مجلة العلوم الانسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، العدد 10 نوفمبر 2006.
- 5- التقارير والقوانين والمراسيم والقرارات:
- 38 - المرسوم التشريعي رقم 93-09 المؤرخ في 25 أفريل 1993 يعدل ويتمم الأمر رقم 66-145 المؤرخ في 08/06/1985 والمتضمن القانون التجاري (الجريدة الرسمية رقم 27 1993).
- 39 - المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أفريل 1993 يعدل ويتمم الأمر رقم 75-50 المؤرخ في 62/09/1985 والمتضمن القانون التجاري (الجريدة الرسمية رقم 27 1993).
- 40 - قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض الصادر في 14/04/1990، الجريد الرسمية، العدد 16.
- 41 - جريدة الخبر اليومية، العدد 2261، 05/08/1998
- 42 - التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري، 2012.
- 43 - التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري، 2013.
- 44 - عمر شريقي، دور وأهمية الحوكمة في إستقرار النظام المصرفي، مداخلة مقدمة في الملتقى العلمي الأول حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، يومي: 20-21 أكتوبر، 2009.
- 6- المواقع الإلكترونية:

45-www.societegenerale.dz

46-www.arabbanking.com.dz/fr/about/bckground.asp

47-www.albaraka-bank.com

المقدمة العامة:

تحديد إشكالية البحث:

تلعب البنوك دورا أساسيا وجوهريا في النشاط الاقتصادي، وذلك من خلال الدور الذي تقوم به في إحلال الائتمان المصرفي محل العملة النقدية اعتمادا على رصيد الودائع الذي تحوزه، كما تلعب دورا هاما في التنمية الاقتصادية من خلال توفير السيولة للمستثمرين للقيام بمشاريع تعطي دعما نوعيا للبنية الاقتصادية، وتعود بالنفع على المجتمع. ويتوقف هذا الدور الكبير الذي يلعبه القطاع البنكي في النهوض باقتصاديات الدول، على مدى فعالية هذا القطاع، وهذه الأخيرة لا تتأتى إلا بتوفر الجو التنافسي بين البنوك القائمة في القطاع، إذ أن المنافسة البنكية تزيد من فعالية القطاع وتمنحه القوة والقدرة على التصدي ومواجهة القوى الخارجية المنافسة.

يعتبر الجهاز المصرفي المحرك الأساسي لاقتصاد أي دولة، فهو ميزان التقدم الاقتصادي لها لما يتمتع به من موارد مالية كبيرة، وانتشار واضح لفروعه، فهو يمد النشاط الاقتصادي بالتمويل اللازم لتنشيطه وتطويره وهذا ما دفع بالسلطات العمومية في الجزائر إلى التفكير لإدخال إصلاحات عميقة على الجهاز المصرفي.

رغم كل الإصلاحات والتعديلات التي عرفها القطاع المصرفي الجزائري خلال فترة الثمانينات، إلا أن هذا الأخير لم يرق إلى المستوى الذي يجعله مساهما للتغيرات الاقتصادية الجديدة التي شهدتها الاقتصاد الجزائري في مختلف المجالات. وقد عرف النظام المصرفي في الجزائر منذ التسعينات إصلاحا جديدا يدخل ضمن الإصلاحات التي باشرتها الجزائر منذ نهاية الثمانينات والذي تجلّى بوضوح بصور قانون النقد والقرض 90-10 الصادر في 14 أفريل 1990 ضمن سياق الإصلاحات الاقتصادية وسياق التحرير الاقتصادي والمصرفي، والذي يعتبر من القوانين التشريعية التي تحمل أفكارا جديدة فيما يتعلق بتنظيم النظام البنكي. ويمثل الإصلاح المصرفي الحلقة الرئيسية ضمن سلسلة الإصلاحات التي باشرتها السلطات العامة في الجزائر.

من أهم ما نتج عن الإصلاحات التي شهدتها القطاع المصرفي الجزائري بعد صدور قانون النقد والقرض رقم 10/90، ظهور العديد من البنوك الخاصة الوطنية والأجنبية على الساحة المالية في الجزائر، حيث تزايد عددها بشكل ملحوظ حتى أصبح يفوق عدد البنوك العمومية، حيث تسعى هذه البنوك الخاصة إلى منافسة البنوك العمومية الجزائرية التي ظلت لزمّن طويل تستحوذ على السوق المصرفية في الجزائر.

إن إنشاء البنوك الخاصة هو كفيل بإعادة هيكلة الجهاز المصرفي في الجزائر، وكون السوق الجزائرية ما زالت حديثة ويمكنها استيعاب عدد أكبر من البنوك الخاصة الوطنية والأجنبية من جهة ومن جهة أخرى فإن السوق الجزائرية لا تزال غير مستغلة بشكل تام في هذا المجال لهذا فهي بحاجة إلى الاستثمار في هذا القطاع، وخاصة الاستثمار من طرف شركاء أجنب.

من خلال ما سبق، نهدف إلى الإلمام والإحاطة أكثر بمختلف الجوانب التي تمس الموضوع من خلال الإجابة عن الإشكال التالي:

كيف يمكن تقييم تجربة البنوك الخاصة في الجزائر؟ وما هي العراقيل التي تواجهها؟

ويندرج تحت هذا التساؤل الأسئلة الفرعية التالية:

- ماذا نقصد بالبنوك الخاصة؟ وما هي أهم خصائصها؟

- ماهي أهداف البنوك الخاصة؟ ووظائفها؟

- ما هو واقع البنوك الخاصة في الجزائر؟

- كيف يتم تقييم تجربة البنوك الخاصة؟

فرضيات البحث:

على ضوء ما تم طرحه من تساؤلات حول الموضوع وأملا في تحقيق أهداف البحث يمكن تحديد مجموعة من الفرضيات التي تسعى لاختبارها وهي على النحو التالي:

- البنوك الخاصة هي بنوك تختص في تقديم خدمات المصرفية الخاصة التي لا يقوم بها أي بنك عام.

- تمارس البنوك الخاصة نشاطاتها حسب إمكانياتها وإدارتها ضمن قواعد تجارية بحتة تقوم على مبدأ الربح .

- تواجه البنوك الخاصة العديد من الصعوبات في ظل الاحتكار الذي تمارسه البنوك العمومية.

- يتم تقييم تجربة البنوك الخاصة من خلال بعض المؤشرات وذلك بالاعتماد على التقارير السنوية والاحصائيات.

أسباب اختيار الموضوع:

جاء اختيارنا لهذا الموضوع انطلاقا من الاعتبارات التالية:

- يدخل هذا البحث ضمن تخصص الدراسة : بنوك.
- تظهر أهمية الموضوع في الدور الذي تلعبه البنوك الخاصة في تطوير النظام المصرفي الجزائري.
- قلة الدراسات حول هذا الموضوع.

أهمية البحث:

- تتجلى أهمية هذا البحث نظرا لدور الذي تلعبه البنوك الخاصة في الجزائر، وذلك بتطوير الخدمات المصرفية وخلق جو منافسة، إضافة إلى جملة الإصلاحات التي شهدتها القطاع المصرفي الجزائري.
- وبحكم أهمية الموضوع يأتي هذا البحث لتحقيق الأهداف التالية:
- عرض أهم الإصلاحات التي مست الجهاز المصرفي الجزائري وظهور البنوك الخاصة في الجزائر.
 - تقييم أداء البنك
 - التعرف على واقع البنوك الخاصة في الجزائر والعراقيل التي تواجهها.
 - تسليط الضوء على هذا الموضوع نظرا لأهميته من أجل تطوير القطاع المصرفي.

موقع البحث من الدراسات السابقة:

للتطرق إلى موضوع البنوك الخاصة نظرا لأهميته ودوره في تطوير القطاع المصرفي، اعتمدت على هذا البحث باعتباره دراسة سابقة خاصة تتضمن تفاصيل حول البنوك الخاصة وواقعها وآفاقها في الجزائر، وهو ما يشكل جوهر بحثي.

وهيبة خروبي، تطور الجهاز المصرفي ومعوقات البنوك الخاصة في الجزائر دراسة حالة بنك البركة

الجزائري، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود مالية

وبنوك، جامعة سعد دحلب بالبليدة، الجزائر، جوان 2005. واستعرضت الباحثة موضوع تطور الجهاز المصرفي في الجزائر ليصلا إلى جملة من النتائج:

- رغم أن البنوك الخاصة حديثة النشأة ورغم الاحتكار الذي تمارسه البنوك العمومية إلا أنها حاولت النمو ونجحت في ذلك ولكن لفترة وجيزة، بحيث تسببت أزمة البنوك الخاصة بانتكاسة حقيقة لهذا النوع من البنوك جعلته يواجه صعوبات لم تسمح له بمواصلة النمو.
- يمكن للبنوك الخاصة المواصلة فقط عند احترامها لقواعد المهنة المصرفية وتشديد دور بنك الجزائر وهيأته في الرقابة والوقوف على السير الحسن لهذه البنوك ومساعدتها على تخطي الأزمة.
- صحيح أن قانون 90-10 في ذلك الوقت كان أرقى الإصلاحات ولكن في الأخير أثبت محدوديته وتلي بعد إجراءات.

تحديد إطار البحث:

تتناول هذه الدراسة على البنوك الخاصة في الجزائر حيث سيتم دراسة بنك البركة الجزائري كعينة ، أما الحدود الزمنية فقد تم استخدام البيانات الموجودة في التقارير المالية السنوية في الفترة الممتدة من 2007 إلى 2013.

المنهج والأدوات المستخدمة في البحث:

بهدف الدراسة المعمقة والتحليل الشامل لمختلف العناصر والمتغيرات والإجابة على إشكالية البحث المتعلقة بتجربة البنوك الخاصة في الجزائر اعتمدنا على المناهج التالية:

المنهج التاريخي: وهذا من خلال دراسة فيه مراحل نشأة وتطور نشاط البنوك الخاصة في الجزائر وكذا إصلاحات الجهاز المصرفي.

المنهج الوصفي التحليلي: يستخدم كأسلوب لوصف الإطار النظري للبنوك الخاصة، بالإضافة إلى تحليل مختلف الأرقام والإحصائيات والتحليل التي تم الحصول عليها بهدف الوصول إلى نتائج الدراسة.

منهج دراسة حالة: وهو الأسلوب الضروري لإعطاء البحث جانبه التطبيقي، كدراسة بنك البركة الجزائري وتقييم إستراتيجياته التنافسية .

خطة وهيكل البحث:

ومن أجل معالجة الإشكالية المطروحة سنحاول تقسيم البحث إلى فصلين أساسيين، يتناول كل فصل جانب من جوانب الموضوع، والمتمثلة فيما يلي:

يتناول **الفصل الأول** عموميات حول البنوك الخاصة في الجزائر مقسما إلى ثلاث مباحث، حيث سندرس في المبحث الأول ماهية البنوك الخاصة (نشأة ومفهوم البنوك الخاصة وخصائصها وكذلك أهدافها ووظائفها)، وسنتطرق في المبحث الثاني إلى نشأة البنوك الخاصة في الجزائر (إصلاحات الجهاز المصرفي الجزائري، قانون النقد والقرض 10/90 وظهور البنوك الخاصة، قانون ترقية الاستثمارات)، أما المبحث الثالث فيتناول واقع بنك البركة الجزائري (البنوك الخاصة المتواجدة في الجزائر، العراقيل التي تواجهها البنوك الخاصة، بعض تجارب البنوك الخاصة في الجزائر)

أما **الفصل الثاني** بعنوان:تقييم تجربة بنك البركة كبنك خاص في الجزائر فيضم: أربعة مباحث، حيث يختص المبحث الأول بتقديم بنك البركة (نشأة وتطور بنك البركة، تعريف البنك وخصائصه، الهيكل التنظيمي للبنك وأهدافه)، أما المبحث الثاني فيتناول تحليل أنشطة بنك البركة الإسلامي (مصادر أموال بنك البركة، صيغ التمويل الإسلامي للبنك، الخدمات التي يقدمها البنك)، ويتضمن المبحث الثالث بعض إستراتيجيات بنك البركة (الإستراتيجيات التنافسية لبنك، إستراتيجيات البنك في مواجهة المخاطر الائتمانية) وكذا علاقته بالبنك المركزي، وفي الأخير يقدم المبحث الرابع: تقييم بنك البركة من خلال بعض المؤشرات المالية (تطورات حجم الميزانية، تطورات حجم رأس المال الخاص، تطورات مردودية البنك).

و في الأخير نختتم بحثنا بجملة من النتائج والتوصيات وأفاق الدراسة.



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي
ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
الشعبة: العلوم الاقتصادية
التخصص: بنوك

تقييم تجربة البنوك الخاصة في الجزائر
دراسة حالة بنك البركة الوادي -

تحت إشراف الأستاذة:

إعداد الطالبة: فتحية كحلول

صفاء حمادي

لجنة المناقشة

رئيسا	أستاذ مساعد. أ. بجامعة. الشهيد حمه لخضر	عادل زقير
مشرفا ومقررا	أستاذة مساعدة. أ. بجامعة. الشهيد حمه لخضر	فتحية كحلول
مناقشا	أستاذة مساعدة. أ. بجامعة. الشهيد حمه لخضر	حبيبة مداس

السنة الجامعية: 2015/2014